

الاستثناء في كلمة الشهادة

لأبي العباس أحمد بن عبدالعزيز الهلالي السجلماسي (ت 1175هـ)

-دراسة وتحقيق-

**The Exception (Alāst̥hnā) in The (Aš-šahādah), by 'Abū Al'abbās 'Aḥmd Ibn 'Abdul'azīz Alhalālī Assijlmāsyī (died:1175 H)
Study and verification**

أستاذ النحو والصرف المساعد:

د. مفرح بن سعدون بن مفرح البحيران

جامعة الجوف (المملكة العربية السعودية)

كلية الآداب

mefrah@ju.edu.sa

تاريخ الإرسال	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2020/07/15	2020/08/09	2021/01/06

Summary

This paper aims to annotate an old manuscript is titled *The Exception (Alāst̥hnā) in The (Aš-šahādah)* that was written by 'Abū Al'abbās 'Aḥmd Ibn 'Abdul'azīz Alhalālī Assijlmāsyī (died 1175 H). This researcher annotates and analysis the manuscript to provide the Arabic library with a significant text which may help researchers to write more about the subject of the exception in Arabic grammar. In this paper, the researcher follows the common approach of the annotation of old manuscripts. This paper is important not for people whose academic interests concentrate on Arabic grammar, but the paper may be very helpful for studies Islamic creed as well. It helps because the word of God is considered as a whole unite not as fragmented unite; therefore, the exception (alāst̥hnā) should be considered as whole unite.

Key words: whole unite, fragmented unite, God, expectation

المخلص

يهدف الباحث من خلال هذا البحث إلى تحقيق كتاب (الاستثناء في كلمة الشهادة) لأبي العباس أحمد بن عبدالعزيز الهلالي السجلماسي (ت 1175هـ) تحقيقاً علمياً، ودراسة ما فيه دراسة علمية موجزة، وإثراء المكتبة العربية والإسلامية بمثل هذه التحقيقات المهمة. ويرتكز البحث على المنهج العلمي المتبع في التحقيق، وتوصل الباحث إلى أن هذا الكتاب من الكتب القيمة والنافعة لأهل الاختصاص من جهة، ولأهل العقيدة من جهة ثانية في معرفة إعراب كلمة التوحيد، إضافة إلى معرفة الحدِّ والضابط بين تعريفي المتصل والمنفصل في الاستثناء، وأن كلمة (الإله) كلي وليس مُتعدِّداً، وأن الاستثناء في كلمة التوحيد مُتَّصلٌ وليس مُنفصلاً، والله أسأل أن يكون خالصاً لوجهه الكريم.

الكلمات المفتاحية: مُتَّصلٌ، مُنفصلٌ، مُنقطعٌ، الإله، كُليٌّ.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله وسلم وبارك عليه، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم وسار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فلما كانت كلمة التوحيد هي الثور المبين، والصرط المستقيم، من قالها وعمل بمقتضاها دخل في دائرة الإسلام، لذلك كانت محط أنظار العلماء واهتمامهم قديمًا وحديثًا، على مختلف تخصصاتهم، وتنوع مشاربهم، سواء أكانوا علماء عقيدة، أم علماء أصول، أم علماء نحوٍ وبلاغٍ ولغةٍ، فهي دائرة بين هذه العلوم، وكلٌ منهم ألّف حولها بناءً على تخصصه ومرجعه؛ لذا كثرت الكتابة حول هذه الكلمة العظيمة، سواء أكانت هذه الكتابة مبثوثةً في ثنايا الكتب، أم مُستقلةً في تصانيفٍ وحدها، كما فعل الرّمخسريّ - رحمه الله - (ت538هـ) حينما أفرد رسالةً خاصّةً بها، وغيره الكثير.

ومن العلماء الذين ألقوا في هذه الكلمة صاحبنا في هذه الرحلة الماتعة الشيخ/ أحمد بن عبدالعزيز الهلاليّ السّجلّماسيّ - رحمه الله - (ت1175هـ)، الذي ألّف هذا الكتاب المختصر استجابةً لسؤال سائل، كما سوف نتعرّف على ذلك في موضعه.

ومن هذا المنطلق والاهتمام بهذه الكلمة أهدى إليّ زميلي سعادة الدكتور عبدالفتاح الشتيوي - حفظه الله - نسخةً من مخطوطةٍ صغيرة الحجم، كثيرة العلم، عظيمة الفائدة؛ لما تحتويه بين دفتيّها من قضايا نحويّة ومنطقيّة مهمّة، فلما تصفّحتُ هذه المخطوطة اليسيرة وجدتها تنطوي تحت تأليف فيه طرافة وجدة؛ إذ إنّ المؤلّف السّجلّماسيّ - رحمه الله - لم يتناول كلمة الشّهادة كما تناولها غيره من النّحويّين في سرد الأعراب والخلاف فيها، بل مزج بين علميّين من علوم الإنسانيّة ألا وهما: علما النّحو والمنطق، فوضع مقدّمةً خاصّةً بالنّحو، ومقدّمةً خاصّةً بالمنطق؛ ليدعم رأيه الذي تبناه في أوّل الكتاب، فاستخرتُ الله عزّ وجلّ، وعزمتُ الأمر على تحقيقها، وإخراجها بالصّورة التي أراها مؤلّفها، أو قريب ممّا أراد.

أهميّة الموضوع، وأسباب اختياره:

تكمن أهميّة هذا الموضوع في ارتباطه بكلمة التوحيد التي هي أفضل كلمة على الإطلاق، التي يجب على كلّ مسلمٍ فهمها فهمًا صحيحًا، سواء من ناحية فهم معناها ومقتضى شروطها وأحكامها، أو من ناحية النّحو واللّغة وما يتعلّق بهما من أعرابٍ وأحكامٍ مختلفة.

أما أسباب اختياره فنمّة أسباب عدّة دفعتني، لعلّ أبرزها ما يأتي:

- 1- ارتباطها بالكلمة العالية التي يُعنى بها جميع المسلمين ألا وهي كلمة التوحيد (لا إله إلا الله).
- 2- أنّ هذه المخطوطة لم يسبق تحقيقها فيما أعلم.
- 3- مزجها بين علميّ النّحو والمنطق في تمازجٍ فريدٍ لم أقف على من نسج على منواله.

أهداف الموضوع:

ينحصر هذا العمل في أمرين:

- 1- إظهار المخطوطة مُحقّقةً تحقّقًا علميًا.
- 2- دراسة ما فيه دراسة علميّة مُوجزة.

منهج البحث:

سرتُ على المنهج العلميّ المُتبّع في التّحقيق، من حيث إخراج النّص كما أراده مؤلّفه، أو قريب ممّا أراد، وتوثيق الآراء، وشرح الغامض، وغير ذلك من الأعمال التي فصلتها عند الحديث عن منهج التّحقيق.

خطّة البحث:

تتكوّن خطة البحث من مُقدِّمةٍ، وتَمهيدٍ، وقسمين: القسم الأول: للدراسة العلميّة، والقسم الثاني: للتحقيق، وثبت المصادر والمراجع.

أمّا المُقدِّمة فقد بيّنتُ فيها أهميّة الموضوع، وأسباب اختياره، والأهداف التي دفعني لاختياره، ومنهج البحث، وخطّته.

وأمّا التمهيد: فللتعريف بأبي العباس أحمد بن عبد العزيز الهلاليّ السجلماسيّ.

وأمّا القسم الأول: فالدراسة العلميّة للكتاب، وفيه خمسة مباحث هي:

المبحث الأول: طريقة المؤلّف في عرض المادة العلميّة.

المبحث الثاني: منهجُ المؤلّف.

المبحث الثالث: استقلال شخصيّته.

المبحث الرابع: شواهد الكتاب.

المبحث الخامس: مصادر الكتاب.

ثمّ الخاتمة، وفيها أهمّ النتائج التي توصلّ لها البحث.

وأمّا القسم الثاني: فالتحقيق، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نبذة عن الكتاب، وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: سبب تأليف هذا الكتاب.

المطلب الثاني: توثيق نسبة الكتاب.

المطلب الثالث: وصف نسخ الكتاب.

المبحث الثاني: منهجي في التحقيق.

ثمّ النصّ المحقّق، وأخيراً ثبت المصادر والمراجع.

وقبل الختام أتقدّم بالشكر والتقدير والامتنان والعرفان لجامعتي الفتيّة جامعة الجوف ممثلة بعمادة البحث العلمي، على

دعم هذا المشروع البحثي المبارك، تحت رقم: (40 / 264)، سائلاً ربي أن ينفع به.

وبعد:

فهذا ما تيسّر وأعانني الله عليه، فإنّ كان من صوابٍ فمن الله وحده، وإنّ كان من خطأ أو زللٍ أو سهوٍ أو نسيانٍ فمن

نفسي والشيطان، وأستغفر الله، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

التمهيد: التعريف بأبي العباس أحمد بن عبدالعزيز الهلاليّ السجلماسيّ:

تردّد اسم الشّيخ أبي العباس الهلاليّ في كثير من كتب التراجم والوفيات والأعلام؛ نظراً لشهرته وعلمه وفضله وكثرة

مؤلّفاته، حتّى أفرّد له الأستاذ: محمّد صغيري كتاباً مستقلاً بعنوان: (أبو العباس أحمد بن عبدالعزيز الهلاليّ: العالم

الزاهد)، استقصى فيه كلّ ما كتّب عن حياة الشّيخ في خمسة مباحث في منّي صفحة؛ لذا سأحاول في هذه الترجمة

الاختصار قدر الاستطاعة؛ نظراً لوجود هذا الكتاب النافع الذي سيُغني عن الكتابة عنه، وأيضاً ليرجع إليه من أراد

الاستزادة عن هذا العالم النحرير؛ لذا سأكتفي بالكتابة عنه وفق الفقرات الآتية¹:

اسمه، ونسبه، وكُنيته، ولقبه، ومولده، ونشأته، وطلبه للعلم، ورحلاته، ومذهبه، وعقيدته، وشيوخه، وتلاميذه، ووفاته، ومكانته العلمية، وثناء العلماء عليه، وآثاره:

هو الإمام العالم أحمد بن عبدالعزيز بن الرّشيد بن مُحَمَّد بن عبدالعزيز بن عليّ بن امحمد بن مُحَمَّد بن أبي إسحاق إبراهيم بن هلال السّجلّماسيّ، ويكنى بـ(أبي العباس)، واشتهر بـ(الهالليّ).
وُلد ببسجلماسة - وهي مدينة (تافيلالت) في الجنوب الشرقي للمغرب الأقصى⁽²⁾ - عام (1113هـ)، وقيل: عام (1103هـ) كما في طبقات الحُصيّكي⁽³⁾.

وفيها نشأ في أسرة عريقة مُشتهرة بالعلم والفضل والصّلاح، وحفظ القرآن وهو صغير على قراءة ورش، وطلب العلم على كبار علماء بلده، ثمّ سافر إلى فاس لطلب العلم فيها، ثمّ رحل بقصد الحجّ، وأخذ عن مشايخ المشرق في مصر والحرمين فاستجازهم فأجازوه؛ حتّى أصبح - رحمه الله - حلقة وصل بين المشرق والمغرب في أسانيد الكتب والمشيخات، وهو مالكيّ المذهب، أشعريّ العقيدة⁽⁴⁾.

وبعد رجوعه من الرّحلة انقطع في مدينته (سجلماسة) لتدريس الطّلبة، وتألّف الكتب، واشتهر بالرّهد والكرم والفضل والصّلاح، وفاق علماء عصره في تحصيل العلوم وتحقيقها، من فقه وحديث وتفسير ونحو وبيان ومنطق ولغة وأدب، وغير ذلك، فأقبل عليه الطّلبة من جميع أنحاء المغرب، وتخرّج على يديه الكثير منهم.

شيوخه: ساقوم بتقسيم شيوخه بناءً على البلدان التي أخذ منها، وترتيبهم حسب وفاتهم:

أولاً: بلدته سجلماسة: أخذ عن الشّيخ أبي البركات أحمد الحبيب بن مُحَمَّد بن صالح السّجلّماسيّ اللّمطيّ (ت 1165هـ)⁽⁵⁾، وقد لازمه مدة، ثمّ بعد وفاته - رحمه الله - أخذ عن أخيه الشّيخ صالح بن مُحَمَّد السّجلّماسيّ اللّمطيّ (ت 1179هـ)⁽⁶⁾.

ثانياً: مدينة فاس: انتقل بعد ذلك إلى مدينة فاس، وأخذ عن الشّيخ أبي عبدالله مُحَمَّد بن أحمد المسناوي الدّلائيّ (1136هـ)⁽⁷⁾، والشّيخ أبي عبدالله مُحَمَّد بن الحسين الجندوز المصمودي (ت 1148هـ)⁽⁸⁾، وأبي العباس أحمد بن مبارك اللّمطيّ (ت 1156هـ)⁽⁹⁾، وأبي عبدالله مُحَمَّد بن أحمد أبي الرّخاء اللّمطيّ (ت 1163هـ)⁽¹⁰⁾، والرّواية أبي عبدالله مُحَمَّد بن عبدالسلام بناني الفاسيّ (ت 1163هـ)⁽¹¹⁾، وعن أبي عبدالله مُحَمَّد الكبير بن مُحَمَّد السّرغينيّ (1164هـ)⁽¹²⁾، وغيرهم.

ثالثاً: مصر: انتقل بعد ذلك لمصر قاصداً مكة للحجّ، وأخذ العلم عن الشّيخ مصطفى بن كمال الدّين البكريّ الشّاميّ (ت 1162هـ)، دفين مصر⁽¹³⁾، والشّيخ مُحَمَّد بن أبي السّعود الحفناويّ أو الحنفيّ الشّافعيّ المصريّ المدرّس في الأزهر الشريف (1181هـ)⁽¹⁴⁾، وغيرهما.

رابعاً: بلاد الحرمين: أخذ عن الشّيخ أبي عبدالله شمس الدّين مُحَمَّد بن الطّيب بن مُحَمَّد الفاسي المالكي، الشّهير بـ(أبي الطّيب) (ت 1170هـ)، بخلوته في المسجد النّبويّ⁽¹⁵⁾، والشّيخ مُحَمَّد بن الشّيخ حسن العجيميّ المكيّ⁽¹⁶⁾.
وللسّجلّماسيّ غير ما ذكر من الشيوخ كانت له أسانيد عالية في رواية الحديث⁽¹⁷⁾.

تلاميذه: الشّيخ أبو العباس الهالليّ أفنى عمره في تدريس الطّلاب كما سبق ذكره؛ لذلك كثر طلابه، وقد ذكر منهم الأستاذ: مُحَمَّد صغيري ستّة وثلاثين طالباً⁽¹⁸⁾، سأقتصر على أهمّهم؛ بناءً على شهرتهم ومكانتهم العلمية، مرّتين حسب وفاتهم:

1- العلّامة المؤرّخ أبو عبدالله مُحَمَّد بن الطّيب القادري (ت 1187هـ)⁽¹⁹⁾.

2- أبو عبدالله مُحَمَّد بن أحمد بن عبدالله الجزوليّ الحُصيّكي (ت 1189هـ)⁽²⁰⁾.

3- قاضي مدغرة الشّيخ أبو عبدالله مُحَمَّد فتح بن أحمد بن السيّد الحسن العلوّي (ت 1197هـ)⁽²¹⁾.

4- أبو عبدالله مُحَمَّد التاودي بنسودة (ت 1209هـ)⁽²²⁾.

5- أبو عبدالله مُحَمَّد بن أبي القاسم السّجلّماسيّ الرّباطيّ (ت 1214هـ)⁽²³⁾.

6- أبو عبدالله مُحَمَّد بن عبدالسَّلَام بن مُحَمَّد العربي الفاسي (1214هـ)⁽²⁴⁾.

وفاته:

تُوِّفِي - رحمه الله - بعد رحلة طويلة مع العلم طلباً وإفتاءً وتأليفاً وتدقيقاً وتدريسا في مسقط رأسه (مدغرة سِجْلَمَاسَة) قبل الفجر بساعتين من ليلة الثلاثاء الحادي والعشرين من شهر ربيع الأول سنة (1175هـ)، حيث يوجد قبره في زاوية جدّه لأُمّه الحاجّ عليّ بن أبي زينة⁽²⁵⁾. وقد رثاه تلميذه مُحَمَّد بن الطَّيِّب القادري في قصيدة من (28) بيتاً، مطلعها⁽²⁶⁾:

لَكَ اللهُ مِنْ قَلْبٍ تَقَلَّبَ بِالْجَمْرِ عَلَى فَقْدِ شَمْسِ الْعِلْمِ فِي مَغْرِبِ الْقَبْرِ
وَلَا سِيَمًا يَوْمِ أَحَالَ طُلُوعَهَا غَدَاةً نَعَوَا شَمْسَ الْأَنْمَةِ فِي الْعَصْرِ
رَمَتْهَا سَهَامُ الدَّهْرِ فِي أَعْيُنِ الْحَجَا وَيَا أَسْفَا مِمَّا أَصَابَتْ مِنَ الصَّدْرِ
مَكَانَتِهِ الْعِلْمِيَّةَ، وَثَنَاءَ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِ:

الشَّيْخُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْهَلَالِيُّ بَلَغَ شَأْوًا عَظِيمًا، وَمَنْزِلَةً عَالِيَةً عِنْدَ عُلَمَاءِ عَصْرِهِ وَسُلْطَانِيْنِهِمْ، مِنْ ذَلِكَ أَنَّ السُّلْطَانَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِاللهِ الْعُلُوِّيَّ سَأَلَ الشَّيْخَ أَبَا حَفْصِ الْفَاسِيَّ حِينَمَا يُبَوِّعُ عَلَى أَعْلَمِ النَّاسِ وَأَعْمَلِهِمْ، فَقَالَ لَهُ: (الْأَحْمَدُونَ)، يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِالْعَزِيزِ الْهَلَالِيِّ السِّجْلَمَاسِيَّ، وَأَحْمَدَ بْنَ عَبْدِاللهِ الرَّيَّاطِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الْوَرَزَانِيِّ، فَصَدَّقَهُ وَوَأَفَقَهُ، وَكَانَ فِي الْمَجْلِسِ ثَلَاثَةً مِنْ عُلَمَاءِ فَاسٍ مِنْهُمْ التَّوْدِي بِنَسْوَدَةَ⁽²⁷⁾.

وقال عنه تلميذه مُحَمَّد بن الطَّيِّب القادري: "وكان آية في الاعتناء بالعلم وتقييده، ورأساً في الاقتصاد والعبادة، فلا تراه إلا مُطالِعًا، أو مُدْرِسًا، أو ذَاكِرًا"⁽²⁸⁾.

وقال عنه تلميذه مُحَمَّد الحَضِيكِي فِي طَبَقَاتِهِ: "كَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فَرِيدَ عَصْرِهِ، وَأَعْلَمَ أَهْلَ زَمَانِهِ، وَأَتْقَاهُمْ وَأَزْهَدَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَأَرْغَبَهُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَأَحْبَبَهُمُ اللهُ وَأَهْلَ حَرْزِهِ، وَأَوْرَعَهُمْ وَأَحْرَصَهُمْ عَلَى إِقَامَةِ الدِّينِ، وَأَشَدَّهُمْ تَمَسُّكًا بِالسُّنَّةِ الْمَطْهَرَةِ وَاتِّبَاعَهَا"⁽²⁹⁾.

إنَّ شَهَادَةَ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ وَغَيْرِهِمْ وَثَنَاءَهُمْ عَلَيْهِ تَدُلُّ دَلَالَةً قَوِيَّةً عَلَى غَزَاةِ عِلْمِهِ، وَسَعَةِ إِطْلَاعِهِ عَلَى فُرُوعِ الْعِلْمِ الْمَخْتَلِفَةِ، فَرَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً نَظِيرَ مَا قَدَّمَ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ.

آثاره:

رحل - رحمه الله - وقد خَلَّفَ لَنَا عِدَّةً مِنَ الْمَصْنُفَاتِ فِي عِدَدٍ مِنَ التَّخْصُّصَاتِ تُوجِزُهَا عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

أولاً: مُصْنُفَاتِهِ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ:

1- تفسیر القرآن الکریم، وهو عبارة عن حاشية على تفسير ابن عطية، يقع في (706) صفحات، خطه رديء لم يُحَقِّقْ فِيْمَا أَعْلَمَ⁽³⁰⁾.

2- درر من البسمة⁽³¹⁾.

3- عرف النَّذَّ فِي حَكْمِ حَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ⁽³²⁾.

ثانياً: مُصْنُفَاتِهِ فِي عِلْمِ الْفِقْهِ:

1- نور البصير شرح خطبة المختصر للعلامة خليل⁽³³⁾، لم يُكْمَلْ؛ بسبب وفاته رحمه الله.

2- شرح على مختصر ابن الحاجب في الفروع⁽³⁴⁾.

3- المراهم في أحكام فساد الدراهم⁽³⁵⁾.

4- النّوَازِل، جُمِعَتْ فِي كِتَابٍ تَحْتَ عِنْوَانِ: (الدَّرْرُ اللَّائِي مِنْ نَفَائِسِ أَحْمَدِ الْهَلَالِيِّ)⁽³⁶⁾.

5- أرجوزة، جواب فيمن يستحقُّ السُّكْنَى ببيوت المدارس المحبسة⁽³⁷⁾.

6- أجوبة فقهية⁽³⁸⁾.

ثالثاً: مُصْنُفَاتِهِ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ:

- 1- فتح القدوس في شرح خطبة القاموس⁽³⁹⁾.
- 2- إضاءة الأدموس ورياضة الشُّموس من اصطلاح صاحب القاموس⁽⁴⁰⁾.
- 3- الاستثناء في كلمة الشَّهادة، وهو موضوع بحثي.
- 4- الفهرسة الكبرى ومعها العجالة⁽⁴¹⁾.
- 5- ديوان شعر كبير، وهو عبارة عن (148) قصيدة تناول فيها مُختلف أنواع الشُّعر من المدائح، والمراثي، والنِّصائح، والحكم، والمواعظ، والأدعية، ونحوها، جمعها: سليمان بن عبدالله الحوات، وحقَّقها: عبدالله الهمس⁽⁴²⁾.
- 6- قصيدة في النِّصائح⁽⁴³⁾، في الأمثال والأفكار الفلسفيَّة، عدد أبياتها (129) بيتًا، مطلعها:
حَمْدًا لِمَنْ يُوقِظُ مِنْ بَعْدِ الوَسْنِ بِفَضْلِهِ الجَمِّ وَصُنْعِهِ الحَسَنِ
رابعًا: مُصنِّفاته في علم المنطق:
- 1- شرح رجز عبدالسَّلام القادري على مُختصر السنُّوسي، واسم الكتاب: (الزَّواهر الأفقيَّة على الجواهر المنطقيَّة)⁽⁴⁴⁾.
- خامسًا: مُصنِّفاته في التَّصوُّف:**
- 1- قصيدة في التَّوَسُّل إلى الله تعالى بأسمائه الحُسنى⁽⁴⁵⁾.
- 2- أرجوزة في شرح الصِّدر في التَّوَسُّل بأهل بدر⁽⁴⁶⁾.

القسم الأول: الدراسة العلمية للكتاب، وقد تناولتها من خلال خمسة مباحث:

المبحث الأول: طريقة المؤلف في عرض المادة العلمية: بنى أبو العباس السجلماسي كتابه على مُقدّمتين اثنتين على النحو الآتي:

المُقدّمة الأولى: وهي مُقدّمة نحوية، تحدّث فيها عن حدّ المتّصل والمنفصل، وبدأ يحشد أقوال العلماء، ويضرب الأمثلة والشواهد والأدلة للتفريق بين هذين المصطلحين، وأنهما لا يجتمعان، ولا يرتفعان؛ لأنّه يرى أنّ الخلاف في كلمة الشهادة منبوعه هو الجهل في معنى المتّصل والمنفصل.

المُقدّمة الثانية: وهي مُقدّمة منطقيّة صرفة، تحدّث فيها عن معنى (الإله) وأنّه (كُلّيّ)، وليس مُتعدّداً؛ لأنّه يرى أنّ اللبس والوهّم الذي حصل عند العلماء في الكلمة الشريفة بسبب عدم فهمهم لهاتين المُقدّمتين، إذ قال: "إنّ الاستثناء في الكلمة المشرفة مُتّصل لا غير، وأنّ ما سوى الاتّصال من الاحتمالات باطل، ومنشأ الوهّم في القول بها إمّا جهل معنى المتّصل والمنفصل، وإمّا جهل معنى الكُلّيّ، وتحقيق معنى المتّصل والمنفصل، وتحقيق معنى الكُلّيّ، وأنّ مفهوم (الإله) كُلّيّ، تتّضح -إن شاء الله- حقيقة ما ذكرته، فلا بدّ من تمهيد المُقدّمتين" (47).

المبحث الثاني: منهج المؤلف: بقراءتي المتأنّية لهذا الكتاب اتّضحت لي ملامح منهجه، وهي على النحو الآتي:

أولاً: من أهمّ سمات منهج المؤلف - رحمه الله - التي لفتت نظري هي طريقة السبر والنّقسيم، وهي أنّ تذكر جميع الأوجه المحتملة في المسألة ثمّ تسيرها، أي: تختبرها فتبقي ما يصلح، وتتفي ما عداها، والمؤلف اتّخذ هذه الطريقة منهجاً منذ بداية الكتاب وحتى نهايته؛ إذ طرح أربعة احتمالات في بدايته بقوله: "فقد سُئِلْتُ عن الاستثناء في كلمة الشهادة أهُوَ مُتّصل أم مُنفصل، أم قابل للأمرين باعتبارين، أم خارج عن الاحتمالين لما يردّ من المحذور على كلا الوجهين، أم مُحتمَل للأربعة الأوجه صالح لصادقيّة كلّ منها" (48)، ثمّ بدأ في إبطال ثلاثة أوجه منها؛ ليُبقي الوجه الذي يرى صوابه، إذ قال في نهاية الكتاب: "وأما بطلان احتمالاته الأربعة فمعلوم من بطلان ثلاثة منها وتعيّن الواحد" (49).

ثانياً: منهجه في النّقل عن غيره، المؤلف - رحمه الله - ناقلاً عن سبوقه، ولا غرو في ذلك إذا ما علمنا أنّه عاش في القرن الثّاني عشر الهجري، وهذه عادة جميع المؤلّفين في النّقل عن غيرهم، وله طريقتان في النّقل:

الطريقة الأولى: نقل النّص كاملاً، سواء أكان طويلاً أم قصيراً، على حسب المعنى الذي يرومه، ومن الأمثلة على ذلك لا الحصر، قوله عند تعريف المتّصل والمنفصل: "قال الإمام أبو عمرو بن الحاجب - رحمه الله - في (كافيته): المستثنى مُتّصلٌ ومُنقطعٌ، فالمتّصل: المُخرَج من مُتعدّدٍ لفظاً أو تقديراً ب(إلا) أو إحدى أخواتها، والمنقطع: المذكور بعدها غير مُخرَج. انتهى. وقال الإمام أبو عبد الله بن مالك في (التسهيل) بعد تعريف المستثنى بما يشمل النوعين ما نصّه: فإن كان بعضُ المستثنى منه حقيقةً مُتّصلاً، وإلا فمُنقطعٌ. انتهى" (50).

الطريقة الثانية: أنّ ينقل بتصرفٍ ويُشير إلى الكتاب الذي أخذ منه؛ ممّا يدلّ على أمانته العلمية رحمه الله، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "ومن هذا القسم (الإله) حسبما أوضحه السعد في (المطول)، وابن عرفة في (التفسير)، وغيرهما كالسنوسي" (51).

ثالثاً: الاختصار، وأقصد بذلك الاختصار غير المخلّ بالمعنى، وممّا يُلاحظ في الكتاب ميل المؤلف - رحمه الله - إلى الاختصار؛ حرصاً منه على عدم التكرار، وربط الشرح ببعضه ببعض، ومن العبارات التي كان يستخدمها: "سلف إيضاحه" (52)، و"حسبما مرّ" (53)، و"تذكر ما مرّ" (54)، و"فلما تقدّم" (55)، و"على ما مرّ" (56)، و"لما سبق" (57)، و"قد سلف الإيحاء إليه" (58).

رابعاً: اعتماده على المنطق، الناظر في هذا الكتاب يرى مدى اعتماد المؤلف - رحمه الله - على المنطق اعتماداً كبيراً؛ ممّا يدلّ على طول باعه في هذا العلم، وقد جاءت (المُقدّمة الثّانية) معتمدة عليه اعتماداً كلياً بقوله: "وأما المُقدّمة الثّانية: فهي أنّ الكيّ حسبما تقدّم شاع في علم المنطق شيوعاً لا يحتاج معه إلى استظهار... إلخ" (59).

خامساً: ضرب الأمثلة، ممَّا يُلاحظ في الكتاب اعتماد المؤلف على ضرب الأمثلة والشواهد، وهذا يتناسب مع سبب تأليفه لهذا الكتاب، وهو سؤال سائل عن الاستثناء في الكلمة المشرفة هل هو مُتَّصِلٌ أو مُنْفَصِلٌ؟ لذلك ناسب هذا السؤال الإكثار من ضرب الأمثلة للتعليم والتوضيح، وهذا يدلُّ على بروز النزعة التعليمية لدى المؤلف رحمه الله تعالى، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "مِثَالُ الْمُتَّصِلِ فِي الْإِجَابِ: جَفَّسَرِيُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ ج (البقرة: 249)، وَمِثَالُهُ فِي السَّلْبِ: جَمَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ ج (النساء: 66)، هَذَا فِي النَّسْبَةِ الْإِسْنَادِيَّةِ، وَمِثَالُهُ فِي الْإِيقَاعِيَّةِ... إلخ" (60)، وقوله في موضع آخر: "وَنَحْوُ مِثَالِ سَبِيئِيهِ: (لَوْ كَانَ مَعَنَا رَجُلٌ إِلَّا زَيْدٌ لَعَلَيْنَا)" (61).

سادساً: إيضاح الغموض، ممَّا يلحظ -أيضاً- في هذا الكتاب أنَّ المؤلف -رحمه الله- كان يميل إلى توضيح عباراته عندما كان يشعر أنَّ هناك غموضاً فيها، وذلك باستخدام كلمة (أعني)، أو كلمة (أي)، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "وَمِثَالُهُ فِي الْإِيقَاعِيَّةِ، أَعْنِي نِسْبَةَ الْفِعْلِ إِلَى الْمَفْعُولِ" (62)، وقوله: "وَإِثْبَاتُ فَرْدٍ وَاحِدٍ لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْعَنْوَانُ، أَعْنِي مَفْهُومَ الْمَعْبُودِ بِحَقِّ" (63)، وقوله في موضع آخر: "وَمَعْنَى الْكَلِمَةِ عِنْدَ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بَلْ وَالْكَافِرِينَ قَصْرُ الْأُلُوْهِيَّةِ عَلَى اللَّهِ، أَيْ: إِثْبَاتُهَا لِلَّهِ - تَعَالَى - وَنَفِيْهَا عَنِ كُلِّ مَا سِوَاهُ" (64).

المبحث الثالث: استقلال شخصيته: رغم تأخر عصر المؤلف - رحمه الله - كثيراً عن العصور الأولى، إلا أنَّ استقلاله في آرائه، وتمسكه بها، وعدم التبعية لمن سبقوه واضحة جليَّة لمن يقرأ هذا الكتاب؛ ممَّا يدلُّ على رسوخ قدم المؤلف في علم النحو، وتمكُّنه منه، وسعة اطلاعه على مذاهب النحويين، واستيعابه العميق لكتب المتقدمين. والنَّاطِرُ في هذا الكتاب يلحظ استقلال شخصيَّة المؤلف من أوَّل جملة كتبها في هذا الكتاب، وهي قوله: "إِنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ فِي الْكَلِمَةِ الْمَشْرُفَةِ مُتَّصِلٌ لَا غَيْرَ، وَأَنَّ مَا سِوَى الْإِتِّصَالِ مِنَ الْإِحْتِمَالَاتِ بَاطِلٌ" (65)، فهذا تصريح برأيه من أوَّل جملة كتبها في كتابه، لينطلق منها مُدافعاً عن رأيه، ومُتمسكاً به إلى نهاية الكتاب.

ومن الأمثلة -أيضاً- على استقلال شخصيته قوله: "وَيَتَقَرَّرُ عَلَى صِحَّةِ حُلُولِ الْجُمْلَةِ مَحَلَّ الْمُسْتَنْثَى الْمُنْقَطِعِ صِحَّةَ كَسْرِ هَمْزَةِ (إِنَّ) الْوَاقِعَةِ مَوْقَعَهُ، وَلَمْ أَرْ مَنْ حَقَّقَ حُكْمَ الْهَمْزَةِ بَعْدَ (إِلَّا)، فَعَنَّ لِي أَنْ أَحْصَلَ مَا لَدَيْي مِنْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ خَارِجًا عَنِ الْعَرَضِ؛ لِأَنِّي رَأَيْتُ بَعْضَ النَّاسِ غَلَطُوا فِيهِ" (66).

وقوله في نهاية المقدمة الأولى: "فحافظ على ما سمعت هنا من ضابط المتصل والمنفصل واعرف قدره؛ فإن كثيراً من الناس لا يحققونها هذا التحقيق" (67).

وقوله بعد الانتهاء من المقدمة: "وإذا قد تمهدت المقدمتان فنقول: الاستثناء في قولنا: (لا إله إلا الله) مُتَّصِلٌ قطعاً، وبقية الاحتمالات التي في السؤال باطلة قطعاً" (68).

ورده على من اعترض على أبي حيان في اختياره بأن لفظ الجلالة في (لا إله إلا الله) مرفوع على البدل من ضمير الخبر المحذوف منه بقوله: "إِنَّ عُلْمَ أَنَّهُ مِنَ الْمَحْذُورِ قَرِيبٌ شَيْءٍ يَجُوزُ تَبَعاً وَلَا يَجُوزُ اسْتِقْلَالاً" (69). هذا غييض من فيض، والكتاب من يقرأه يلمس ظهور شخصيَّة المؤلف في جميع ما كَتَبَ.

المبحث الرابع: شواهد الكتاب: والمقصود بذلك الأصول النحويَّة التي بنى عليها المؤلف كتابه، وهي على النحو الآتي:

أولاً: القرآن الكريم وقراءته: أكثر السجلماسي من الاستشهاد بالقرآن الكريم، إذ استشهد في هذا الكتاب المختصر بـ (27) آية قرآنيَّة، ومن الأمثلة على ذلك، قوله: "وهو في القرآن كثير، ومنه: جَوْماً كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً ج، چَلَسَتْ عَلَيْهِمْ بِمُصِيطِرٍ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ج، چَلَا يُجِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ج فِي أَحَدِ الْأَوْجِه، چَوْلَا تَتَكَبَّرُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ج" (70). كما أنه استشهد بالقراءات القرآنيَّة في موضع واحد عند قوله: "وَمِثَالُهُ فِي الْإِنشَاءِ: چَفَاسِرٍ بِأَهْلِكَ بِقَطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتُكَ ج، وَهِيَ صَالِحَةٌ لِلْإِسْنَادِيَّةِ وَالْإِيقَاعِيَّةِ عَلَى قِرَاءَتِي الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ" (71).

ثانياً: الحديث النبوي الشريف: على الرغم من اختلاف النحويين في صحة الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف في القضايا النحوية، إلا أن السجلماسي لم يمنعه من الاستشهاد به، فقد استشهد به في موضع واحد عند قوله: "وفي الحديث: (لا شافي إلا أنت، لا شفاء إلا شفاؤك)"⁽⁷²⁾.

ثالثاً: أشعار العرب: لم يكن السجلماسي من النحويين الكثيرين من الاستشهاد بأشعار العرب، كما هي عادة النحويين، إذ لم يستشهد إلا بـ(6) أبيات، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "وقوله:

وَبَلَدَةٌ لَيْسَ بِهَا أُنَيْسُ إِلَّا الْيَعْفِيرُ وَالْأَعْيُسُ

وقوله:

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سُيُوفُهُمْ بِهِنَّ فُلُوقٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ"⁽⁷³⁾.

رابعاً: أقوال العرب: ذكر قولين عن العرب هما: قوله: "ومنه ما نقل سيبويه عن العرب: (والله لأفعلن كذا وكذا إلا جل ذلك أن أفعل كذا وكذا)"⁽⁷⁴⁾، وقوله: "ومن كلامهم: (لا سيف إلا ذو الفقار، ولا فتى إلا علي)"⁽⁷⁵⁾.

المبحث الخامس: مصادر الكتاب:

تنوعت ثقافة أبي العباس السجلماسي - رحمه الله - الدينية، واللغوية، والنحوية، والمنطقية، وغيرها؛ مما أسهمت بشكل كبير في إثراء هذا الكتاب المختصر، إضافة إلى تأخر عصره؛ ليعطيه ميزة أخرى في استقرار العلوم، ونضج المذاهب النحوية ومدارسها، والاطلاع على كثير من الآراء والأقوال والمذاهب؛ لينتقي منها ما يراه مناسباً، وموافقاً لمنهجه الاجتهادي.

إذن نتفق على أن مصدره الوحيد في هذا الكتاب هو كتب المتقدمين على اختلاف مشاربهم، وتنوع تخصصاتهم، سواء أكانت نحوية، أم لغوية، أم أصولية، أم بيانية، أم منطقية، أم كتب تفسير وحديث، وفي هذا المبحث سأقف على طريقته في التعامل مع هذه المصادر، إذ ظهر لي أن له ثلاث طرائق:

الطريقة الأولى: أن يذكر اسم المؤلف مقروناً باسم الكتاب أو العكس، وهذه الطريقة أكثر استعمالاً لها، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "وممن نبه عليه من النحويين الإمام أبو حيان، قال في (الارتشاف): (والمنقطع: ما لم يكن بعضه، أو كان بعضه إلا أن العامل غير متوجه إليه). انتهى. ونحوه في (شرح التسهيل) للمرابط"⁽⁷⁶⁾، وقوله في موضع آخر: "وبرحم الله الشيخ يس إذ قال في (حواشي شرح الصغرى): (وأما ما نقل عن بعضهم من أن الاستثناء في الكلمة المشرفة لا ينصف بالتصال والانتطاع فأمر عجَب)"⁽⁷⁷⁾، وقوله في موضع ثالث: "بل هو عينه ما في (شرح المقاصد) للسعد رحمه الله تعالى"⁽⁷⁸⁾.

الطريقة الثانية: أن يذكر اسم المؤلف وحده دون ذكر اسم الكتاب، وهذه الطريقة أقل استعمالاً من الأولى، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "كما اقتصر عليه أبو البقاء"⁽⁷⁹⁾، وقوله في موضع آخر: "وعند من جعله مفرغاً بأن تكون الجلالة خبراً عن (الإله) كما ارتضاه ناظر الجيش، أو بأن تكون مُبتدأً فدم خبره فركب مع (لا)، كما قاله الزمخشري"⁽⁸⁰⁾.

الطريقة الثالثة: أن يذكر اسم الكتاب وحده دون ذكر اسم المؤلف، ومن الأمثلة على ذلك قوله: "والخلاف المحكي عندهم في (جمع الجوامع) ليس في كونه مخصصاً"⁽⁸¹⁾، وقوله في موضع آخر: "وهذا النوع لا يعرفه كثير من الناس حتى قال بعضهم كما في (المغني): إن (إلا) في الآيتين بمعنى (ولا)، وقال بعضهم كما في تفسير الجلالين في جلاً المؤتة الأولى" ⁽⁸²⁾.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد:

فما سبق كان دراسة علمية لكتاب: (الاستثناء في كلمة الشهادة) لأبي العباس أحمد السجلماسي رحمه الله، بذلت جهدي في إظهار الجوانب العلمية للكتاب وتوضيحها، ومعرفة كيف بنى السجلماسي كتابه الذي رتبته على مقدمتين، وإبراز بعض الجوانب المهمة له من خلال النتائج التي توصلت إليها، وهي ما يأتي:

1- هذا الكتاب من الكتب القيمة والنافعة لأهل الاختصاص من جهة، ولأهل العقيدة من جهة ثانية في معرفة إعراب كلمة التوحيد (لا إله إلا الله).

2- ركز تركيزاً كبيراً على الحدِّ والضابط بين تعريف المتصل والمنفصل في الاستثناء.

3- أن لفظة (الإله) كلي، وليس مُتعدداً.

4- توصل المؤلف إلى أن الاستثناء في كلمة الشهادة مُتصل، وما عدا هذا القول باطل.

وخاتمة العقد: أسأل الله - سبحانه وتعالى - أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يعفو عني، ويغفر زللي فيه، وأن يختم بالصالحات أعمالي، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

القسم الثاني: التحقيق، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نبذة عن الكتاب، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: سبب تأليف هذا الكتاب:

نص المؤلف - رحمه الله تعالى - في مقدمة كتابه أنه ألقى استجابة لسؤال سائل؛ إذ جاء في أوله ما نصه: "فقد سئلت عن الاستثناء في كلمة الشهادة أهو مُتصل أم منفصل، أم قابل للأمرين باعتبارين، أم خارج عن الاحتمالين لما يرد من المحذور على كلا الوجهين، أم محتمل للأربعة الأوجه صالح لصادقية كل منها عليه؟ كما طرقت ذلك الشيخ يحيى الشاوي في (حواشي شرح الصغرى)، وبيّن كل وجه منها واستحسنه، فأجبت وبالله - تعالى - أستعين" (83).

المطلب الثاني: توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف:

كُتِبَ النسخ الثلاث نصوا صراحة على اسم مؤلفها في أول المخطوط بقولهم: "قال الشيخ الفقيه الإمام العلامة المحقق أبو العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز السجلماسي الهلالي رحمه الله تعالى ورضي عنه" (84)، وأكد كاتب النسخة (أ) على ذلك - أيضاً - في الخاتمة بقوله: "تقييد الشيخ الإمام أبي العباس سيدي أحمد الهلالي رحمه الله تعالى" (85)؛ مما يدل دلالة قاطعة لا ريب فيها على أن هذه المخطوطة للشيخ أحمد بن عبدالعزيز الهلالي رحمه الله، إضافة إلى أن صاحب كتاب (اليواقيت الثمينة) أشار إلى هذا الكتاب عندما ترجم لأبي العباس السجلماسي بقوله: "أحمد بن عبدالعزيز الهلالي السجلماسي أبو العباس الفقيه العلامة، طالعت فهرسته فرأيت ذكر فيها ... من تأليفه رسالة في الاستثناء في كلمة الشهادة أهو مُتصل أو مُنفصل" (86).

المطلب الثالث: وصف نسخ الكتاب:

تحديد النسخ الخطية للكتاب ووصفها، مع إرفاق نماذج منها:

وقفت على ثلاث نسخ لهذا الكتاب إليك وصفها:

النسخة الأولى: نسخة محفوظة في مؤسسة الملك عبدالعزيز في الدار البيضاء، ضمن مجلد جمعت فيه عدة مخطوطات برقم: (2132-د)، وأصلها في خزانة المكتبة الوطنية بمدينة الرباط برقم: (G-12456)، وتقع في (25) صفحة، وفي كل صفحة (15) سطراً، بـ(8) كلمات تقريباً.

وهذه النسخة كاملة، ليس فيها نقص أو سقط أو رطوبة، وخطها واضح ومقروء، وهو خط مغربي جيد، بداية الفقرات وبعض الشواهد ملونة بالمداد الأحمر تارة، وبالمداد الأخضر تارة أخرى، مُذَيَّلَةٌ باسم مؤلفها، لا كاتبها، ولم يذكر سنة النسخ، وبدايتها: "بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله، قال الشيخ الإمام العلامة المحقق أبو العباس سيدي أحمد بن عبد العزيز السجلماسي الهلالي: الحمد لله وصلاته وسلامه على مولانا رسول الله، وآله وصحبه ومن تلاه، وبعد: فقد سُئِلْتُ... إلخ" (87)، وأما خاتمتها فتنتهي بقوله: "تقييدُ الشيخ الإمام أبي العباس سيدي أحمد الهلالي رحمه الله تعالى، ونفعنا به وبعلمه، آمين، والحمد لله رب العالمين" (88).

وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (أ)، واتخذتها أصلاً؛ للسببين الآتيين:

السبب الأول: النسخة كاملة، ليس فيها نقص أو سقط أو رطوبة، وخطها واضح وجميل ومقروء.

السبب الثاني: النسخة مُعْتَنَى بها، حيث إنَّ النَّاسِخَ مِيزَ بداية الفقرات وبعض الشواهد بالمداد الأحمر تارة، وبالمداد

الأخضر تارة أخرى، إضافة إلى أنها مراجعة؛ لوجود بعض الخرجات في بعض المواضع.

النسخة الثانية: نسخة محفوظة في مكتبة الملك عبدالعزيز العامة بالرياض في قسم المخطوطات تحت رقم: (658)، وتقع في (5) لوحات، كُلُّ لَوْحَةٍ مُقَسَّمَةٌ إلى قسمين، في كُلِّ قسم (24) سطرًا، وفي كُلِّ سطرٍ (9) كلمات تقريبًا، عدا اللوحة الأولى والأخيرة غير مُقَسَّمَةٍ.

وهذه النسخة كاملة، عدا بعض المواضع فيها سقط، وفيها رطوبة في بعض اللوحات في الأطراف، وخطها رديء مُتَدَاخِلٌ، وهو خط مغربي، غير مُذَيَّلَةٌ باسم مؤلفها أو كاتبها، ولم يذكر سنة النسخ، وقد رمزت لها بالرمز (ب)، وبدايتها: "بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه، قال الشيخ الفقيه الإمام العلامة سيدي أحمد بن عبد العزيز الهلالي رحمه الله تعالى ورضي عنه: الحمد لله... إلخ" (89)، وأما خاتمتها فتنتهي بقوله: "والله - سبحانه وتعالى - أعلم. انتهى وكفى، والحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى، ولا قوة إلا بالله العلي العظيم" (90).

النسخة الثالثة: نسخة محفوظة في المعهد الموريتاني للبحث والتكوين في مجال التراث والثقافة تحت رقم: (1752)، وتقع في (4) لوحات، كُلُّ لَوْحَةٍ مُقَسَّمَةٌ إلى قسمين، في كُلِّ قسم (29) سطرًا، وفي كُلِّ سطرٍ (11) كلمات تقريبًا.

وهذه النسخة كاملة، وفيها رطوبة شديدة، تعذر قراءة عدد من كلماتها وخصوصًا في الأطراف واللوحة الأخيرة، وخطها مقروء، وهو خط مغربي، مُذَيَّلَةٌ باسم كاتبها، وهو محمد بن ناصر الدين بن اليعقوب، وقد فرغ من نسخها يوم الأربعاء منتصف شهر ذي القعدة عام (1241هـ)، وقد رمزت لها بالرمز (ج)، وبدايتها: "بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا، قال الشيخ القدوة محيي الحق والدين سيدي أحمد بن عبد العزيز السجلماسي الهلالي... إلخ" (91)، وأما خاتمتها فتنتهي بقوله: "أودعتها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله صلى الله عليه وسلم، اللهم اجعل آخر كلامي قولي: لا إله إلا الله محمد رسول الله" (92).

المبحث الثاني: منهجي في التحقيق:

كما ذكرتُ في المقدمة أنني سأسيرُ في قسم التحقيق على المنهج العلمي المُتَّبَع في التحقيق، من حيث إخراج النَّصِّ كما أراد المؤلف، وإثبات الفروق بين النَّسَخِ، وتوثيق الآراء، وشرح الغامض، وغير ذلك، والعمل الذي قمتُ به يتمثل بما يأتي:

1- اتَّخَذْتُ النُّسخة (أ) أصلًا في نسخ النَّصِّ، ثُمَّ قَابَلْتُ بَيْنَ النَّسَخِ، فَإِنْ وَجَدْتُ زِيَادَةً مِنَ النُّسخة (ب) أو (ج)

وضعتها في المتن بين معقوفتين، وكتبتُ في الحاشية "زيادة من النسخة (ب) أو (ج)"، وإن كان هناك سقط

من النسخة (ب) أو (ج) فأضع رقماً وأشير في الحاشية إلى السقط بقولي: "في (ب) أو (ج) ساقط"، وأما إذا كان هناك اختلاف في العبارة فأعتمدُ النسخة الأصل (أ) في المتن، وأضع رقماً وأشير في الحاشية إلى عبارة النسخة (ب) أو (ج).

2- عزو الآيات القرآنية.

3- تخريج القراءات القرآنية من مظانها.

4- تخريج الشواهد الشعرية، وضبطها بالشكل، مع ذكر بحر البيت، وقائله، وروايته، والشاهد فيه.

5- توثيق جميع الأقوال الواردة في النص من مصادرها الأصلية، فإذا لم أتمكن من ذلك وثقتها من المصادر الأخرى.

6- ترتيب المصادر والمراجع في الحاشية ترتيباً تاريخياً حسب الوفاة.


7- ترجمة مختصرة عن الأعلام غير المشهورة الواردة في النص المحقق عند أول ورود لها من كتب التراجم.

8- ضبط أحرف الكلمات المشككة في النص بالشكل.


9- التعليق على المسائل العلمية تعليفاً مختصراً.

10- الكتابة وفق قواعد الإملاء الحديثة.

نموذج من النسخة الأصل (أ)، اللوحة الأولى:




اللوحة الأخيرة:




نموذج من النسخة الثانية (ب)، اللوحة الأولى:

اللوحة الأخيرة:

نموذج من النسخة الثالثة (ج)، اللوحة الأولى:



اللوحة الأخيرة:



بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى الله على سيدنا (93) مُحَمَّدٍ وآله [وصحبه (94) وسلَّم تسليمًا] (95):

قال الشَّيْخُ [القدوة مُحبي الحقِّ والدين (96) الفقيه] (97) الإمامُ العَلَمَةُ المُحَقِّقُ أبو العَبَّاسِ (98) سيِّدِي أحمدُ بنُ عبدِ العزيزِ السَّجَلْمَاسِيَّ (99) الهَلَالِيُّ [رحمه الله تعالى ورضي عنه] (100):

الحمدُ لله وصلاته وسلامه على مولانا (101) رسول الله، وآله وصحبه ومن تلاه، وبعد:

فقد سئلتُ عن الاستثناءِ في كلمةِ الشَّهادةِ أهُوَ مُتَّصِلٌ أَمْ مُنْفَصِلٌ، أَمْ قَابِلٌ لِلأَمْرَيْنِ باعتبارينِ، أَمْ خَارِجٌ عَنِ الاحْتِمَالَيْنِ لِمَا يَرِدُ مِنَ المَحْذُورِ عَلَى كِلَا الوَجْهَيْنِ، أَمْ مُحْتَمَلٌ لِلأَرْبَعَةِ الأَوْجِهَةِ صَالِحٌ لِصَادِقِيَّةِ كُلِّ مِنْهَا [عليه] (102)؟ كَمَا طَرَّقَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يحيى (103) الشَّاوِيَّ (104) فِي (حواشي شرح الصغرى)، وَبَيَّنَّ كُلَّ وَجْهِ مِنْهَا (105) وَاسْتَحْسَنَهُ (106)، فَأَجَبْتُ وَبِاللهِ - تَعَالَى - أَسْتَعِينُ.

إنَّ الاستثناءَ فِي الكَلِمَةِ المَشْرُفَةِ [1/ب] مُتَّصِلٌ لا غير، وَأَنَّ ما سِوَى الاِتِّصَالِ مِنَ الاحْتِمالاتِ باطلٌ، وَمِنْشَأُ الوَهْمِ فِي القَوْلِ بِهَا إمَّا جَهْلٌ مَعْنَى (107) المِتَّصِلِ وَالمُنْفَصِلِ، وَإمَّا جَهْلٌ مَعْنَى الكُلِّيِّ (108)، وَبتَحْقِيقِ مَعْنَى المِتَّصِلِ وَالمُنْفَصِلِ، وَتَحْقِيقِ مَعْنَى الكُلِّيِّ، وَأَنَّ مَفْهُومَ (الإله) كُلِّيٌّ، تَتَّضِحُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- حَقِيقَةُ ما ذَكَرْتُهُ، فَلابَدٌ مِنْ تَمْهِيدِ المُقَدِّمَتَيْنِ (109).

أَمَّا الأُولَى (110): فَهِيَ أَنَّ الاستثناءَ مَحْضُورٌ فِي قِسْمِي المِتَّصِلِ وَالمُنْفَصِلِ لا يَخْرُجُ عَنْهُمَا ألبتَّةَ، وَهُمَا مُتَبَايِنَانِ تَبَايُنًا كَلِّيًّا لا يَجْتَمِعَانِ ألبتَّةَ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنْ كَلَامِ التَّحَوِّيِّينِ وَغَيْرِهِمْ، قَالَ الإمامُ أبو عمرو بنُ الحاجبِ - رحمه الله - فِي (كافيتِه): "المستثنى مُتَّصِلٌ وَمُنْقَطِعٌ، فَالمِتَّصِلُ: المُخْرَجُ مِنَ مُتَعَدِّ لفظًا أَوْ تَقْدِيرًا بِ(إلا) أَوْ إِحْدَى أَخواتِها، وَالمُنْقَطِعُ: المَذْكُورُ بَعْدَهَا غَيْرُ مُخْرَجٍ" (111). انْتَهَى. وَقَالَ الإمامُ أبو عبدِ اللهِ بنُ مالِكٍ فِي (التَّسْهِيلِ) بَعْدَ تَعْرِيفِ المِسْتَثْنَى بِما يَشْمَلُ النُّوعَيْنِ ما نَصَّهُ: "فَإِنْ كَانَ بَعْضُ المِسْتَثْنَى مِنْهُ حَقِيقَةً فَمِتَّصِلٌ، وَإِلَّا فَمُنْقَطِعٌ" (112). انْتَهَى. فَقَدْ لَاحَ مِنْ هَذَيْنِ النُّصَيِّنِ أَنَّ بَيِّنَ الاِتِّصَالِ [2/أ] وَالاِنْفِصَالِ - وَهُوَ المُعَبَّرُ عَنْهُ بِالاِنْقِطَاعِ - تَقَابَلَ الشَّيْءُ وَالمَسَاوِي لِنَقِيضِهِ، فَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي الاستثناءِ، وَلا يَرْتَفِعَانِ.

أَمَّا عَلَى تَعْرِيفِ ابنِ الحاجبِ فَإِنَّ مَحْضُولَهُ أَنَّ المَذْكُورَ بَعْدَ الأَدَاةِ إمَّا مُخْرَجٌ أَوْ لَيْسَ مُخْرَجًا (113)، وَأَمَّا عَلَى مَقَادِ التَّسْهِيلِ فَإِنَّ الوَاقِعَ بِهِ بَعْدَهَا إمَّا بَعْضُ المِسْتَثْنَى مِنْهُ أَوْ لَيْسَ بَعْضُهُ، فَالقِسْمَةُ عِنْدَ كِلَيْهِمَا دائِرَةٌ بَيِّنَ النَّفْيِ وَالاِثْبَاتِ، فَالقِسْمَانِ لا يَجْتَمِعَانِ، وَلا يَرْتَفِعَانِ ضَرُورَةً.

ثُمَّ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ الاستثناءَ مُنْحَصِرٌ فِي القِسْمَيْنِ، وَأَنَّ كِلَيْهِمَا مُبَايِنٌ لِصاحِبِهِ كَمَا هُوَ الشَّأْنُ فِي القِسْمَيْنِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا بَدَّ فِي تَحْقِيقِ الاِتِّصَالِ مِنْ أَمْرَيْنِ:

أحدهما: كَوْنُ المِسْتَثْنَى بَعْضًا مِنَ المِسْتَثْنَى مِنْهُ، كَمَا فِي عِبارةِ التَّسْهِيلِ، وَالثَّانِي: كَوْنُ المِسْتَثْنَى مُخْرَجًا مِنَ المِسْتَثْنَى مِنْهُ بِاعتبارِ ما نُسِبَ إِلى المِسْتَثْنَى مِنْهُ، كَمَا فِي عِبارةِ الحاجبِيَّةِ، سِوَا كَانتِ النِّسْبَةُ إِسنادِيَّةً أَوْ غَيْرِها، كَانتِ إِيجابِيَّةً أَوْ سَلْبِيَّةً أَوْ غَيْرِها، كَمَا فِي الإِنشاءِ، وَأَنَّهُ لا بَدَّ فِي تَحْقِيقِ الاِنْفِصَالِ مِنْ انْتِقاءِ الأَمْرَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا، كَمَا تَقْتَضِيهِ المَقابِلَةُ المَذْكُورَةُ بَيْنَ القِسْمَيْنِ (114). [2/ب]

مِثالُ المِتَّصِلِ فِي الإِيجابِ: جَفَشَرُوا مِنْهُ إِلا قَلِيلًا مِنْهُمُ ج (البقرة: 249)، وَمِثالُهُ فِي السَّلْبِ (115): جِما فَعَلُوهُ إِلا قَلِيلٌ مِنْهُمُ ج (النساء: 66)، هَذَا فِي النِّسْبَةِ إِسنادِيَّةً، وَمِثالُهُ فِي الإِيقاعِيَّةِ، أَعْنَى نِسْبَةِ الفِعْلِ إِلى المَفْعُولِ: جَقَالَ فَبِعَرَّتَكَ لِأَعُوْبِيْنَهُمْ أَجْمَعِينَ إِلا عِبادَكَ مِنْهُمُ المُخْلِصِينَ ج (117) (ص: 82، 83)، جَفانَجِيناهُ وَأَهْلَهُ إِلا امْرَأَتَهُ كَانتَ مِنَ الغابِرِينَ ج (118) (الأعراف: 83)، وَمِثالُهُ فِي الإِنشاءِ: جَفاسِرُ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّبْلِ وَلا يَلْتَفِتُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلا امْرَأَتَكَ ج (119) (هود: 81)، وَهِيَ صالِحَةٌ لِإِسنادِيَّةِ وَالاِيقاعِيَّةِ عَلَى قِراءَتِي الرِّفْعِ وَالنَّصْبِ (120)، فَالأوَّلُ عَلَى القِراءَتَيْنِ مَعًا (121)، وَالثَّانِي عَلَى النَّائِيَةِ فَقطُّ (122).

وَمِثَالُ الْمَفْصَلِ الَّذِي تَخَلَّفَ فِيهِ الْأَمْرَانِ⁽¹²³⁾: جَقَبَسَرُهُمْ بَعْدَابِ أَلِيمٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ج (الانشقاق: 24، 25)، فَإِنَّ (الَّذِينَ آمَنُوا) لَيْسُوا بَعْضًا مِنْ مَّصْدُوقِ الضَّمِيرِ الْوَاقِعِ عَلَيْهِ الْفِعْلُ؛ إِذْ هُوَ عَائِدٌ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُمْ⁽¹²⁴⁾، وَأَنَّ (الَّذِينَ آمَنُوا) لَيْسُوا بِدَاخِلِينَ فِي ذَلِكَ الْوَعِيدِ فَيُخْرَجُوا مِنْهُ، وَإِنَّمَا الْإِسْتِنَاءُ اسْتِدْرَاكٌ لِبَيَانِ مَا لِلْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - مِنْ عَظِيمِ الْأَجْرِ الدَّائِمِ عَلَى مَا أَفَادَهُ التَّكْثِيرُ وَالْوَصْفُ⁽¹²⁵⁾ عَلَى عَادَةِ التَّنْزِيلِ فِي شَفَعِ [3/أ] التَّحْذِيرِ بِالتَّشْبِيرِ وَالْعَكْسِ⁽¹²⁶⁾.

وَهَكَذَا كُلُّ اسْتِنَاءٍ مُنْقَطِعٍ إِثْمًا هُوَ اسْتِدْرَاكٌ؛ وَلِهَذَا يُقَدَّرُهُ الْبَصْرِيُّونَ بِ(لَكِنْ)⁽¹²⁷⁾، وَصَرَّحَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ وَاللِّبْيَانِيِّينَ أَنَّ اسْتِعْمَالَ الْأَدَاةِ فِيهِ مَجَازِيٌّ⁽¹²⁸⁾، وَنَصَّ الْأُصُولِيُّونَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمَخْصَصَاتِ لِلْعَامِّ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ⁽¹²⁹⁾، وَالْخِلَافُ الْمَحْكِيُّ عِنْدَهُمْ فِي (جَمْعِ الْجَوَامِعِ)⁽¹³⁰⁾ لَيْسَ فِي كَوْنِهِ مُخْصَصًا، بَلْ فِي أَمْرٍ فِيهِ آخَرٌ⁽¹³¹⁾. وَإِنَّمَا نَبَّهْتُ عَلَيْهِ مَعَ وُضُوحِهِ؛ لِتَوْهَمِ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّ الْخِلَافَ فِي كَوْنِهِ مُخْصَصًا⁽¹³²⁾.

وَمِثَالُ الْمَفْصَلِ الَّذِي انْتَقَى فِيهِ الْإِخْرَاجُ دُونَ الْبَعْضِيَّةِ: جَلِنَلًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا [مِنْهُمْ]⁽¹³³⁾ ج (البقرة: 150)، كَمَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ أَبُو الْبَقَاءِ⁽¹³⁴⁾، فَإِنَّ (الَّذِينَ ظَلَمُوا) بَعْضٌ مِنَ (النَّاسِ)، لَكِنْ لَمْ يَخْرُجُوا مِنْهُمْ بِاعْتِبَارِ الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ، وَهُوَ نَفْيُ كَوْنِ الْحُجَّةِ عَلَى الْمَخَاطِبِينَ؛ إِذْ لَا حُجَّةَ لِأَحَدٍ [مَا]⁽¹³⁵⁾ عَلَيْهِمْ، لَكِنَّ الظَّالِمِينَ لِعِنَادِهِمْ يُجَادِلُونَ بِلَا حُجَّةٍ. وَمَنْ جَعَلَ الْحُجَّةَ فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الْكَلَامِ الْمَحْتَجِّ بِهِ وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا، جَعَلَ الْإِسْتِنَاءَ فِيهَا مُتَّصِلًا⁽¹³⁶⁾، وَمَنْ [3/ب] انْتَقَى⁽¹³⁷⁾ فِيهِ الْإِخْرَاجَ فَقَطُّ⁽¹³⁸⁾: جَلَا يَدُوفُونَ فِيهَا الْمَوْتِ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى ج⁽¹³⁹⁾ (الدخان: 56)؛ لِأَنَّ (الموتة الأولى) بَعْضٌ مَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ مَفْهُومُ (الموت)، لَكِنَّهُ لَيْسَ مُخْرَجًا مِنْهُ بِاعْتِبَارِ الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ⁽¹⁴⁰⁾، وَهُوَ⁽¹⁴¹⁾ نَفْيُ الذُّوقِ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ.

وَمِثَالُ⁽¹⁴²⁾ الْمَفْصَلِ: جَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ج⁽¹⁴³⁾ (النساء: 157)، فَإِنَّ (اتِّبَاعَ الظَّنِّ) لَيْسَ بَعْضًا مِنَ (العِلْمِ)، سِوَاءِ حَمَلٍ عَلَى الْيَقِينِ أَمْ عَلَى مَا يَشْمَلُ الظَّنَّ؛ لِأَنَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ غَيْرُ الظَّنِّ⁽¹⁴⁴⁾، خِلَافًا لِمَنْ جَوَّزَ فِيهِ الْإِتِّصَالَ [عَلَى الْحَمَلِ عَلَى الثَّانِي]⁽¹⁴⁵⁾؛ إِذِ الْبَعْضِيَّةُ فِيهِ مُنْتَفِيَةٌ لَا مَحَالَةَ، وَأَمَّا الْإِخْرَاجُ فَهُوَ مَوْجُودٌ فِيهِ لَوْ كَانَ الْمَرَادُ مُجَرَّدَ الْإِخْرَاجِ، لَكِنَّ الْمَرَادَ الْإِخْرَاجَ مِنَ الْعَامِّ الْمَذْكُورِ أَوْ الْمَقْدَرِ قَبْلَ الْأَدَاةِ الْأُولَى فِي الثَّانِي⁽¹⁴⁶⁾، وَالثَّانِي فِي الْمَفْرَغِ⁽¹⁴⁷⁾.

وَلَا رَيْبَ أَنَّ انْتِفَاءَ الْبَعْضِيَّةِ مَلْزُومٌ لِانْتِفَاءِ الْإِخْرَاجِ مِنَ الْعَامِّ؛ لِأَنَّ الْمَسْتَنْتَى مَتَى لَمْ يَكُنْ بَعْضًا مِنَ الْعَامِّ لَمْ يَكُنْ دَاخِلًا فِيهِ، وَمَتَى لَمْ يَكُنْ دَاخِلًا [4/أ] فِيهِ لَمْ يَكُنْ مُخْرَجًا مِنْهُ؛ لِوُضُوحِ كَوْنِ الْإِخْرَاجِ فِرْعَ الدُّخُولِ، وَلِهَذَا لَمْ تُثْمَلْ لِمَا تَخَلَّفَتْ فِيهِ الْبَعْضِيَّةُ دُونَ الْإِخْرَاجِ.

وَبِهَذَا تَعَلَّمَ أَنَّ تَعْرِيفَ ابْنِ الْحَاجِبِ أَسَدٌ مِنْ تَعْرِيفِ ابْنِ مَالِكٍ؛ لِأَنَّ الْإِخْرَاجَ يَسْتَلْزِمُ الْبَعْضِيَّةَ، وَهِيَ لَا تَسْتَلْزِمُهُ، وَلَا يَرِدُ - عَلَى طَرْدِ⁽¹⁴⁸⁾ تَعْرِيفِ ابْنِ الْحَاجِبِ لِلْمَفْصَلِ - دُخُولُ الْوَاقِعِ بَعْدَ (إِلَّا) الَّتِي بِمَعْنَى (غَيْرِ)، نَحْوُ: جَلُوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتْ ج⁽¹⁴⁹⁾ (الأنبياء: 22)، وَنَحْوُ مِثَالِ سَيَبُوبِيهِ: "لَوْ كَانَ مَعَنَا رَجُلٌ إِلَّا زَيْدٌ لَغُلِبْنَا"⁽¹⁵⁰⁾؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: (بَعْدَهَا) عَائِدٌ إِلَى (إِلَّا) الْمَذْكُورَةِ فِي تَعْرِيفِ الْمُنْتَصِلِ، وَهِيَ الْحَرْفِيَّةُ الَّتِي يَفْعُ الْإِخْرَاجُ بِهَا، وَ(إِلَّا) الَّتِي بِمَعْنَى (غَيْرِ): اسْمٌ مَوْصُوفٌ بِهِ ظَهَرَ إِعْرَابُهُ فِي تَالِيهِ، لَيْسَ مِنَ الْإِخْرَاجِ، وَلَا مِنَ الْإِسْتِنَاءِ فِي شَيْءٍ؛ وَلِذَا لَا يَرِدُ مَا بَعْدَهَا عَلَى الْحَصْرِ الْمَذْكُورِ.

وَتَعَلَّمَ - أَيْضًا - أَنَّ تَعْرِيفَ الْمَفْصَلِ بِأَنْ يَكُونَ الْمَسْتَنْتَى مِنْ غَيْرِ جِنْسِ الْمَسْتَنْتَى مِنْهُ فَاسِدٌ الْعَكْسِ⁽¹⁵¹⁾؛ لِخُرُوجِ نَحْوِ: "مَا فِيهَا إِنْسَانٌ"⁽¹⁵²⁾ إِلَّا فَرَسًا، فَإِنَّ [4/ب] أُحْيِبَ بِأَنَّهُ أَرَادَ بِالْجِنْسِ مَا يَشْمَلُ النَّوعَ⁽¹⁵³⁾، أَوْرَدَ عَلَيْهِ خُرُوجُ نَحْوِ: "مَا قَالَ هَذَا عَرَبِيٌّ إِلَّا عَجَمِيًّا"، فَإِنَّ أُحْيِبَ بِإِزَادَةِ مَا يَشْمَلُ الصَّنْفَ، أَوْرَدَ عَلَيْهِ خُرُوجُ نَحْوِ: "مَا جَاءَ أَبُوكَ إِلَّا أَخَاكَ"، وَ"مَا جَاءَ الرَّيْدُونَ إِلَّا أَخَوَاتِهِمْ"، وَبَرِدٌ - أَيْضًا - خُرُوجُ نَحْوِ: جَلَا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ج (البقرة: 150)، عَلَى مَا هُوَ الظَّاهِرُ فِيهِ مِنَ الْإِنْفِصَالِ، وَإِنْ قِيلَ بِغَيْرِهِ كَمَا مَرَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ⁽¹⁵⁴⁾.

وَتَعْلَمُ - أَيْضًا - أَنَّ تَعْرِيفَ الْمُتَّصِلِ بِأَنْ يَكُونَ الْمُسْتَنَى مِنْ جِنْسِ الْمُسْتَنَى مِنْهُ فَاسِدُ الطَّرْدِ؛ لِذُخُولِ مَا خَرَجَ مِنَ الْأَوَّلِ (155)، وَجِبَابُ بِأَنَّ الْمَرَادَ بِالْجِنْسِ فِي التَّعْرِيفِ مَعَا [أَصْلًا] (156) مَعْنَى (157) شَامِلٌ لِلْمُسْتَنَى وَلِبَقِيَّةِ الْمُسْتَنَى مِنْهُ؛ لِوَدَّاعِ بِأَنْ يَكُونَ الْمُسْتَنَى فِي الْمُنْتَصِلِ دَاخِلًا فِي عِنْوَانِ الْمُسْتَنَى مِنْهُ (158) دُخُولِ الْجُرْمِيِّ تَحْتَ كَلْبِهِ، أَوْ الْجُزْءِ تَحْتَ كُلِّهِ، وَهَذَا غَيْرُ الْمَرَادِ بِالْبَعْضِيَّةِ، وَحِينَئِذٍ لَا يَرِدُ عَلَى التَّعْرِيفِ إِلَّا مَا أُشِيرَ إِلَى وَرُودِهِ عَلَى صَاحِبِ التَّسْهِيلِ (159).

تنبيهان:

الأول: عِلْمٌ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ الْمُسْتَنَى الْمُنْفَصِلَ نَوْعَانِ:

نَوْعٌ يَكُونُ مُخَالَفًا لِلْمُسْتَنَى مِنْهُ فِي الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ قَبْلَ (إِلَّا)، نَحْوُ: جِمَا لَهُمْ [5/أ] بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعَ الطَّنَجِ (النِّسَاءُ: 157)، وَنَحْوُ: جِائِنٌ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ (الحجر: 42)؛ إِذَا لُوْحِظَ فِي الْإِضَافَةِ الْإِخْلَاصَ (160)، وَنَحْوُ: جَلَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَعْوًا وَلَا تَأْتِيْمًا إِلَّا قِيْلًا سَلَامًا سَلَامًا (161) (الواقعة: 26)، وَنَحْوُ: جِفَائِهِمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ (162) (الشعراء: 77)، وَقَوْلُهُ (163):

وَبَلَدَةٌ لَيْسَ بِهَا أُنَيْسٌ
إِلَّا الْيَعْفِيرُ وَإِلَّا الْعَيْسُ
وقوله (164):

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنَّ سِيُوفَهُمْ
بِهِنَّ فُلُوقٌ مِنْ قِرَاعِ الْكِتَابِ (165)

وَنَوْعٌ لَا يَكُونُ مُخَالَفًا لَهُ فِيهِ، نَحْوُ: جِلْنَلًا يَكُونُ لِلنَّاسِ (البقرة: 150)، الْآيَةُ (166). وَنَحْوُ: جَائِي لَا يَخَافُ لَدِي الْمُرْسَلُونَ (النَّمْلُ: 10)، الْآيَةُ (167)، وَهَذَا النَّوعُ (168) لَا يَعْرِفُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ كَمَا فِي (المغني): إِنَّ (إِلَّا) فِي الْآيَتَيْنِ بِمَعْنَى (وَلَا) (169)، وَقَالَ بَعْضُهُمْ كَمَا فِي (تفسير الجلالين) فِي جِإِلًا الْمَوْتَةَ الْأُولَى (الدُّخَانُ: 56): إِنَّهَا بِمَعْنَى (بَعْدَ) (170)، وَلَا حَاجَةَ إِلَى ذَلِكَ. وَمَمَّنْ نَبَّهَ عَلَيْهِ مِنَ النَّحْوِيِّينَ الْإِمَامُ أَبُو حَيَّانَ، قَالَ فِي (الارتشاف): "وَالْمُنْقَطِعُ: مَا لَمْ يَكُنْ بَعْضُهُ أَوْ كَانَ بَعْضُهُ إِلَّا أَنَّ الْعَامِلَ غَيْرُ مُتَوَجِّهِ إِلَيْهِ" (171). انْتَهَى. وَنَحْوُهُ فِي [5/ب] (شرح التَّسْهِيلِ) لِلْمُرَابِطِ (172)، وَمَمَّنْ نَبَّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَصُولِيِّينَ الْإِمَامُ الْقِرَافِيُّ [فِي شَرْحِ التَّنْفِيحِ] (173)، وَهُوَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ، وَمِنْهُ: جَوْمًا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتَلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً (النِّسَاءُ: 92)، جَلَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَّرَ (175) (الغاشية: 22، 23)، جَلَا يُجِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ (176) (النِّسَاءُ: 148) فِي أَحَدِ الْأَوْجُهِ (177)، جَوْلًا تَتَكَبَّرُوا مَا نَكَحَّ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ (178) (النِّسَاءُ: 22)، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ (179):

فَتَى كَمَلَتْ أَخْلَافَهُ غَيْرَ أَنَّهُ
جَوَادٌ فَمَا يُبْقِي مِنَ الْمَالِ بَاقِيَا

وَمِنْ أَمْثَلِهِ ابْنُ مَالِكٍ: "إِنَّ لِفُلَانٍ مَالًا إِلَّا أَنَّهُ شَقِيٌّ" (180)، وَبِهَذَا تَعْلَمُ أَنَّ مَا دَلَّ عَلَيْهِ كَلَامٌ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْ أَنَّ الْإِسْتِنَاءَ وَلَوْ مُنْفَصِلًا لَابَدَ فِيهِ مِنْ مُخَالَفَةِ مَا بَعْدَ الْأَدَاةِ لِمَا قَبْلَهَا، لَيْسَ الْمَرَادُ بِهِ خُصُوصَ الْمَخَالَفَةِ فِي الْحُكْمِ الَّذِي قَبْلَ الْأَدَاةِ كَمَا قَدْ يُتَوَهَّمُ، بَلِ الْمَرَادُ بِهِ مُطْلَقُ الْمَخَالَفَةِ الصَّادِقِ بِالْمَخَالَفَةِ (181) فِيمَا قَبْلَ الْأَدَاةِ، كَمَا فِي النَّوعِ الْأَوَّلِ (182)، وَبِالْمَخَالَفَةِ فِي غَيْرِهِ كَمَا فِي النَّوعِ الثَّانِي (183).

التَّشْبِيهُ الثَّانِي: الْمُسْتَنَى الْمُنْفَصِلُ يَكُونُ مُفْرَدًا وَهُوَ ظَاهِرٌ، وَيَكُونُ جُمْلَةً، وَجَعَلَ مِنْهُ ابْنُ خُرُوفٍ: جِإِلًا مِنْ [6/أ] تَوَلَّى وَكَفَّرَ (الغاشية: 23)، عَلَى أَنَّ (مَنْ): مُبْتَدَأٌ، وَمَا بَعْدَ الْفَاءِ خَبْرُهُ (184)، وَتَكُونُ الْجُمْلَةُ - حِينَئِذٍ - فِي مَحَلِّ نَسْبٍ، كَمَا فِي (المغني) (185) وَ(شَرْحِ التَّسْهِيلِ) لِلْمُرَادِيِّ (186) وَالذَّمَامِينِيِّ (187)، وَمِنْهُ مَا نَقَلَ سَيِّبُوهُ عَنِ الْعَرَبِ: "وَاللَّهُ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا وَكَذَا إِلَّا جِلًّا ذَلِكَ أَنْ أَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا" (188). انْتَهَى. (فَجِلٌّ): مُبْتَدَأٌ، وَ(أَنْ أَفْعَلَ): خَبْرُهُ، وَالْإِسْتِنَاءُ مُنْقَطِعٌ، أَيُّ: لَكِنَّ كَفَّارَةٌ ذَلِكَ الْقَسَمِ إِنْ حَنَنْتَ فِيهِ أَنْ أَفْعَلَ فِيهِ كَذَا وَكَذَا. وَرَعَمَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا جُمْلَةً، وَتَوَوَّلُ مَا جَاءَ مُفْرَدًا، وَهُوَ مَرْدُودٌ (189).

وَيَبْفَرُّ عَلَى صِحَّةِ حُلُولِ الْجُمْلَةِ مَحَلَّ الْمُسْتَنَى الْمُنْقَطِعِ صِحَّةً كَسِرِّ هَمْزَةٍ (إِنَّ) الْوَاقِعَةَ مَوْقَعَهُ، وَلَمْ أَرْ مَنْ حَقَّقَ حُكْمَ الْهَمْزَةِ بَعْدَ (إِلَّا)، فَعَنَّ لِي أَنْ أَحْصَلَ مَا لَدِي مِنْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ خَارِجًا عَنِ الْغَرَضِ؛ لِأَنِّي رَأَيْتُ بَعْضَ النَّاسِ غَلَطُوا فِيهِ، فَأَقُولُ: الْإِسْتِنَاءُ يَنْقَسِمُ إِلَى مُنْتَصِلٍ مُفْرَعٍ وَتَامٍ، وَإِلَى مُنْفَصِلٍ، فَالْمَفْرَعُ حُكْمُ هَمْزَةٍ (إِنَّ) بَعْدَ (إِلَّا) فِيهِ حُكْمُهَا عِنْدَ عَدَمِ (إِلَّا)،

فيجب فتحها في نحو: **جَومًا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا** [6/ب] باللهِج (190) (النوبة: ٥٤)؛ لأنه في محل رفع على الفاعلية (191)، ومنه: "ما أعجبتني منه إلا أنه يقرأ القرآن"، خلافاً لما في (التصريح) (192)، ويجب كسرهما في نحو: "ما قلت إلا إن زيدا قائم"؛ لأنها محكية، ونحو: **جَإِلًا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ (الفرقان: ٢٠)**؛ لأنها في محل حال (193)، ويجوز الأمران في نحو: "ما حلفت إلا أن زيدا قائم" (194)، و"ما خير القول إلا إنني أحمد الله" (195).

والمتصل التام يجب فتحها فيه إن لم تكن بدلاً، نحو: "أعجبتني أحواله إلا أنه فيه حدة"، أو كانت بدلاً والفاعل غير قول، نحو: "ما أعجبتني منه شيء إلا أنه يقرأ القرآن"، ويجب كسرهما إن كان قولاً، نحو: "ما قلت شيئاً إلا إن زيدا قائم".

والمنفصل يصح فيه الأمران؛ لصحة تقدير المفرد، والجملة بعد الأداة نحو: "المرء مجزي بعمله إلا أن عفو الله واسع"، يصح الكسر؛ إذ المعنى: لكن عفو الله واسع، والفتح (196) لصحة حلول المفرد محلها، أي: إلا سعة عفو الله، كما قال تعالى: **جَإِلًا رَحْمَةً مِنَّا وَمَتَاعًا إِلَى جِينٍ (يس: 44)**، في بعض الأعراب (197)، والله [7/أ] - تعالى - أعلم.

فحافظ على ما سمعت هنا من ضابط المتصل والمنفصل واعرف قدره؛ فإن كثيراً من الناس لا يحققونها هذا التحقيق، والله - سبحانه وتعالى - ولي التوفيق.

وَأَمَّا الْمُقَدِّمَةُ الثَّانِيَّةُ (198): فهي أن الكلي حسيماً تقدم شاع في علم (199) المنطق شيوعاً لا يحتاج معه إلى استظهار، هو المفهوم الذي لا يمنع مجرد تصوُّره من صدقه على مُتَعَدِّدٍ، ولا يُشترط [إمكان] (200) وجود شيء من أفراده خارجاً، فضلاً عن وجودها وعن تعدُّدها، فيصدق بما أفراده مستحيلة، كالتشريك وجمع الضدين، وبما أفراده معدومة ممكنة، كالعناق إن صحَّ أنها لم توجد، وبما وجد منه فرد واحد واستحال غيره. ومن هذا القسم (الإله) حسبما أوضحه السعد في (المطول) (201)، وابن عرفة في (التفسير) (202)، وغيرهما كالتسوي، وبما وجد منه فرد واحد ولم يستحلَّ غيره كالتشمس، وبما وجدت منه أفراد كالإنسان والحركة.

والحاصل - كما في (حاشية السيدي [7/ب] على القطب) - أن المعتبر في الكلية، وكذا في الجزئية حال المفهومات في العقل، لا حال المفهومات في أنفسها، فما لا يمنع نفس حصوله في العقل من فرض صدقه على مُتَعَدِّدٍ كلي، وإن كان في نفسه لا يقبل التعدد خارجاً؛ لقيام البرهان على ذلك، ثم إن كل فرد من أفراد الكلي الذي لا يمنع نفس تصوُّره من صدقه عليها، هو بعض من جميع تلك الأفراد بالضرورة، فمتى حكم على جميع الأفراد إيجاباً أو سلباً، أو نسب إلى جميع تلك الأفراد أمر، ثم أخرج من تلك الأفراد بعضها بأداة الاستثناء، فهو مُتَّصِلٌ؛ لتحقُّق البعضية له والإخراج للذين هما ضابط الاتصال على ما سلف إيضاحه، ولا فرق في ذلك بين كون الأفراد موجودة، وبين كونها معدومة، أو بعضها موجوداً، وبعضها معدوماً (203).

وإذا [إقد] (204) تمهدت المقدمتان فنقول: الاستثناء في قولنا: (لا إله إلا الله) مُتَّصِلٌ قطعاً (205)، وبقيَّة الاحتمالات التي [يقبت] (206) في السؤال باطله قطعاً، أمّا بيان اتصاله فلأن البعضية والإخراج [8/أ] اللذين بهما يتحقَّق الاتصال مُتَّحَقَّان، دليل البعضية أن (إله) في الكلمة المشرفة كلي حسبما مر؛ ولذلك صحَّ دخول (لا) النافية للجنس عليه، ومعناه فيها: المعبود بحق، كما في (المطول) (207)؛ لغلبة استعماله في المعبود بحق، كما ذكره السعد في (حاشية الكشاف) (208)، وإن كان أصل وضعه لمطلق المعبود على ما في (القاموس) (209) وغيره (210)، ولا يخفى أن المعبود بحق مفهوم كلي (211)، وأن الله فرد (212) علم على الفرد الحق الذي انحصر فيه ذلك الكلي خارجاً، وقام البرهان على استحالة ما سواه من أفراد ذلك الكلي، ومن الضروري أن الفرد الواحد بعض من جملة الأفراد.

ودليل الإخراج أن الأداة موضوعة لذلك، كما صرح به الأئمة (213)، وأنه لو لم يخرج من الأفراد التي نفى وجودها على سبيل الاستتراق مع شمول اللفظ له، لكان منفيًا في جملة الأفراد، ولكانت الكلمة المشرفة تعطيلًا، لا توحيدًا، واللازم باطل بلا شبهة [8/ب]، وكفى في كونه مُتَّصِلًا تصريح أئمة العربية بذلك، واختيار كثير منهم الرفع، وتصريحهم بأن المستثنى إذا رُفِعَ فهو بدل بعض من كل عند البصريين (214).

وأما بطلان كونه منقطعاً فلما علمت من أن الاتصال⁽²¹⁵⁾ والانفصال على طرفي نقيض، متى صح أحدهما بطل الآخر، وقد صح الاتصال فبطل الانفصال، قال العارف بالله سيدي عبدالرحمن الفاسي⁽²¹⁶⁾ في (الفرائد السنية) عند قول الإمام السنوسي: "فالمنفى كل فرد من أفراد (الإله) غير مولانا... إلخ"⁽²¹⁷⁾ ما نصه: "يُشير إلى أن الدأكر لهذه الكلمة⁽²¹⁸⁾ لم يقصد قط استغراق النفي حتى يلزمه الكفر، بل بنى كلامه على نفي إلهية غير الله، وقصر الألوهية على الله، وبذلك يتحقق كون الاستثناء في الكلمة المشرفة مُتصلاً، وما يحكى عن ابن حزم من الانقطاع بناءً على أنه لا جنس له - تعالى - حتى يكون مُتصلاً، قول من لم يتصور حقيقة الكلي، فإن (الإله) كلي، ومجرد إدراك معنى الكلي [9/أ] لا يمنع من الشركة؛ ولذا لم يُغن دليل وجود (الإله) على دليل وحدانيته"⁽²¹⁹⁾. انتهى.

وأقول: يقال لمن زعم أنه منفصل: ما معنى (الإله) الذي نفيت أفرادَه على سبيل الاستغراق؟ ألمعبود بحق، أم المعبود بباطل، أم مطلق المعبود الشامل لهما؟ فإن قال الأول لزمه الكفر والعباد بالله؛ لزمه أن الله - تعالى وتقدس - لا يصدق عليه أنه معبود بحق، وإذا لم يصدق عليه ذلك صدق عليه نقيضه ضرورة؛ لاستحالة ارتفاع النقيضين، فيكون مدلول الكلمة على هذا التقدير الفاسد: نفي كل فرد من أفراد المعبود بحق دون إخراج شيء منها أصلاً، وإثبات فرد واحد لا يصدق عليه ذلك العنوان، أعني مفهوم المعبود بحق؛ لأن ذلك قضية [جعل]⁽²²⁰⁾ الاستثناء منقطعاً، وتذكر ما مر عن الأصوليين من كون الاستثناء المنقطع ليس فيه تخصيص⁽²²¹⁾، بل ما قبل الأداة فيه باق على حاله بلا خلاف، والخلاف الذي حكاه فيه صاحب (الجمع) ليس في [9/ب] التخصيص به، بل في كون الأداة فيه حقيقة أو مجازاً، وإنما نبهت عليه؛ لأنني رأيت بعض الناس⁽²²²⁾ غلط فيه.

وإن قال الثاني⁽²²³⁾: لزمه أمران: الكذب في الأخبار؛ لكثرة المعبودات بالباطل، وخلو الكلمة من التوحيد الذي هو المقصود منها؛ لصدقها على ذلك الزعم بتعدد المعبود بحق؛ إذ إنما نفي بما عليه المعبودات بباطل، ومعنى الكلمة عند جميع المسلمين بل والكافرين قصر الألوهية على الله، أي: إثباتها لله - تعالى - ونفيها عن كل ما سواه.

وإن قال الثالث⁽²²⁴⁾: لزمه الكفر والكذب اللزمان في الوجهين قبله، وتقرير اللزوم بين ما مر فيهما، هذا إن قدر الخبر ب(موجود) أو (في الوجود)، فإن قدره ب(المعبود بحق) لزمه الكفر دون الكذب بنفي المعبودات بالباطل، وإن قال المراد ب(الإله): (المعبود بالحق)؛ وهو صادق على الله - تعالى - والأفراد الذهنية؛ لكنها غير مشاركة له في وصف الوجود، فلم يكن بعضها بهذا الاعتبار، فكان الاستثناء منقطعاً، وإن وجد فيه الإخراج من متعدد، قلنا: هذا [10/أ] مفاد جعل الاستثناء في الكلمة المشرفة⁽²²⁵⁾ مُتصلاً، فتسميته مُتصلاً جهل بمعناه، ولو كان مجرد ما ذكر من المغايرة يوجب كون الاستثناء مُتصلاً؛ للزم أن لا يتحقق اتصال أصلاً؛ لوجوب مغايرة المستثنى المتصل للمستثنى منه في الحكم. وأما بطلان كونه مُتصلاً مُتصلاً فلما تقدم من أنهما لا يجتمعان؛ لملزومية اجتماعهما لاجتماع النقيضين المعلوم بطلانه بالضرورة.

وبعد تحقّقك معنى المنفصل على ما مرّ هنا قطع بأنه ليس هنا اعتباراً يسوّغ الانفصال بوجه.

وأما بطلان كونه لا مُتصلاً ولا مُتصلاً فلما تقدم من تحقيق اتصاله، ولما سبق من أن بينهما تقابل الشيء والمساوي لنقيضه، فلا يجتمعان، ولا يرتفعان، ثم يقال للقابل بالواسطة: ما حكم هذا المستثنى الذي زنته على ما عند الناس؟ وبماذا تُعربه⁽²²⁶⁾؟ فإن النحويين إنما قسموا المستثنى إلى قسمين، وبينوا حكم كل منهما، ولم يتعرضوا للواسطة، أفتراهم كلهم عنها غافلين؟ كلا، بل حكّموا أن لا واسطة، إذ ردوا القسمة إلى القسمين بين النفي والإثبات، ويرحم الله الشيخ يس⁽²²⁷⁾ إذ قال في (حواشي شرح الصغرى): "وأما ما نقل [10/ب] عن بعضهم من أن الاستثناء في الكلمة المشرفة لا يتصف بالاتصال والانقطاع فأمر عجّب"⁽²²⁸⁾، ثم قال بعد عقب ما نقل بحثاً للوانوغي⁽²²⁹⁾ في المسألة⁽²³⁰⁾ ما نصه: "واقترضى كلام الوانوغي أن الاستثناء في الكلمة الشريفة لا يخلو عن أحد الوجهين من الاتصال أو الانقطاع، وهو كذلك، وهو محصور فيهما بطريق القسمة العقلية، وكلام النحاة صريح في أنه مُتصل، ومثّل كثير بها إذا تعدر الإتيان اللفظي، ولا وجه للقول

بأنه لا يتَّصِفُ بهما، فإن كان لتوهُم أنه لا يُقالُ المستثنى بعضُ من المستثنى منه، فقد صرَّحوا قاطبةً بتجويزِ البدليَّةِ، وأنه بدلٌ بعضٍ، والمرادُ أنه بعضُ من مفهومِ المستثنى منه، ولو نُظِرَ لمثلِ هذا لمُنْعِ إطلاقِ لفظِ المستثنى⁽²³¹⁾؛ لأنَّ معناه الإخراجُ، وهو فرغُ تصوُّرِ الدُّخولِ، فاعرفِ الحقَّ، ولا تصغِ لكلِّ ما يُقالُ سيما إذا [ما]⁽²³²⁾ خالفَ المعقولَ والمنقولَ⁽²³³⁾. انتهى. وفي قوله: "صرَّحوا قاطبةً... إلخ"⁽²³⁴⁾، ما لا حاجةَ لنا إلى بيانه.

وأما بطلانُ احتمالاتِهِ⁽²³⁵⁾ الأربعة⁽²³⁶⁾ فمعلومٌ من بطلانِ ثلاثةٍ منها وتعيُّنِ الواحدِ⁽²³⁷⁾، وجَعَلُ الكلامِ الصَّحيحِ مُحتملاً لوجهٍ باطلٍ باطلٌ، فكيف يجعلُهُ [11/أ] مُحتملاً لأوجهٍ باطلةٍ! فإن قُلْتُ: ما ذكرتَ من تحتمُّ الاتصالِ في الكلمةِ المشرفةِ أهو لازمٌ عندَ جعلِ الكلامِ تاماً، كما هو عندَ الجمهورِ، وعندَ من جعله مُفرَّغاً بأن تكونَ الجلالةُ خبراً عن (الإله)، كما ارتضاه ناظرُ الحيش⁽²³⁸⁾؛ أو بأن تكونَ مُبتدأً قدَّم خبرُهُ فركَّبَ مع (لا)، كما قاله الزمخشري⁽²³⁹⁾؛ أو بأن تكونَ الجلالةُ نائبَ فاعلٍ (إله)؛ لأنَّهُ بمعنى (معبود) سادَّةٌ مسدِّدٌ خبر (لا)، كما نقله الناظر⁽²⁴⁰⁾، ورجَّحه شيخُ بعضِ شيوخنا العلَّامة الكوراني⁽²⁴¹⁾، ودفع ما أورد عليه المختصُّ بالوجهِ الأوَّلِ⁽²⁴²⁾، فيكونُ عندَ الثَّانيِ واسطةً⁽²⁴³⁾. قُلْتُ: هو لازمٌ على كليهما، كما صرَّحَ به النُّحاةُ وغيرُهُم من [أنَّ]⁽²⁴⁴⁾ المستثنى منه في التَّفريغِ مُقدَّرٌ عامٌّ شاملٌ للمستثنى وغيره، والمستثنى مُخرَجٌ منه بتحقيقِ البعضيَّةِ، والإخراجُ دائماً في المفرَّغ؛ ولذا أدْرَجَ ابنُ الحاجبِ المفرَّغَ في تعريفِ المتَّصلِ بقوله: "أو مُقدَّرٌ على أظهرِ محاملِهِ"⁽²⁴⁵⁾، وقد سلفَ الإيماءُ إليه⁽²⁴⁶⁾، فلا فَرْقَ بينَ التَّفريغِ على التَّفريغِ وعلى التَّمَامِ.

فإن قُلْتُ: إذا كان المستثنى منه في التَّفريغِ مُقدَّراً فما الفرقُ بينه [11/ب] وبين التَّمَامِ على ما اختاره أبو حيانَ وبعضُ تلامذتِهِ⁽²⁴⁷⁾ من كونِ الإبدالِ من ضميرِ الخبرِ المحذوفِ معه⁽²⁴⁸⁾، إذ المستثنى منه مُقدَّرٌ في كليهما؟ قُلْتُ: التَّقديرُ في التَّفريغِ إمَّا هو لجانبِ المعنى، لا لجانبِ الصَّناعةِ، فنحو: جَومًا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ (العنكبوت: ٤٣)، كلامٌ تامٌّ صناعةٌ مُستَمَلٌ على طَرَفِي الإسنادِ؛ ولذا يُعَرَّبُ ما بَعْدَ الأداةِ فاعلاً، لا بدلاً منه، وأصلُ التَّركيبِ: (يَعْقِلُهَا الْعَالِمُونَ)، فجاءَ بالنَّفْيِ وَالإثباتِ لإفادَةِ القَصْرِ، ذَكَرَ معناه سيبويه وغيره⁽²⁴⁹⁾، بخلافِ قولك: (نَعَمْ، إِلَّا زَيْدًا)، جوابٌ لقائلٍ: (أَقَامَ الْقَوْمُ؟)، أو (أَمَا قَامَ الْقَوْمُ؟)، وَلَكِ الإبدالُ فِي جوابِ الثَّانيِ؛ لأنَّ (نَعَمْ) لا تبطلُ النَّفْيَ، بخلافِ (بلى). فإن قُلْتُ: يلزمُ البَدَلُ من المحذوفِ، وهو من المحذوفِ، وقد اعتَرَضَ بعضُهُم بذلك ما اختاره أبو حيانَ⁽²⁵⁰⁾، قُلْتُ: إنَّ عِلْمَ أَنَّهُ من المحذوفِ قَرَبٌ شيءٌ يجوزُ تبعاً ولا يجوزُ استقلالاً⁽²⁵¹⁾، والمبدلُ منه المُتحدِّثُ فيه حُذِفَ مع عاملِهِ، لا وحدهُ، فهو كالفاعلِ ونائبِهِ لا يحذفانِ وحدهُما على المرتضى⁽²⁵²⁾، ويحذفانِ مع عاملِيهما بالاتفاقِ⁽²⁵³⁾، ففي الكلمةِ المشرفةِ، حُذِفَ المبدلُ منه مع رافعِهِ، ولابدُّ من تقديرِ الخبرِ عندَ الجمهورِ صناعةً؛ لأنَّ الجُزأينِ بعدَ (لا) العاملةِ يجبُ أن يكونا نكرتَيْنِ، فلا يَصْلُحُ ما بَعْدَ (إلا) للخبرِيةِ ولا الابتدائيةِ [12/أ] كما مرَّ، ولأنَّ (لا) لم يَبْنُتْ تركيبُها مع الخبرِ؛ فتعيَّنَ التَّقديرُ للخبرِ صناعةً، كما تعيَّنَ في قوله⁽²⁵⁴⁾:

هَلْ هُوَ إِلَّا الذَّنْبَ لَأَقَى ذِيبًا كِلَاهُمَا يَطْمَعُ أَنْ يُصِيبَا

بنصبِ (الذَّنْبِ)، وكما تعيَّنَ تقديرُ المبتدأِ في قوله⁽²⁵⁵⁾:

يَطَالِبُنِي عَمْرُو ثَمَانِينَ نَاقَةً وَمَا لِي يَا عَفْرَاءَ إِلَّا ثَمَانِيَا

وكما تعيَّنَ التَّقديرُ للمفعولِ المقيدِ بالحرفِ في قوله⁽²⁵⁶⁾:

نَجَا سَالِمٌ وَالنَّفْسُ مِنْهُ بِشُدُقِهِ فَلَمْ يَنْجُ إِلَّا جَفَنَ سَيْفٍ وَمِنْزَرًا

أي: لم ينجُ شيءٌ إلا غمدَ سيفٍ، وليس مُفرَّغاً وإلا قالَ (بِجَفَنِ سَيْفٍ). على أَنَّهُ ذَكَرَ فِي (المغني) من أمثلةِ حذفِ المُبدلِ منه قوله تعالى: جَولًا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ (النحل: ١١٦)، عندَ من أعرَبَ (الكذبَ) بدلاً من مفعولِ (تَصِفُ) العائدِ المحذوفِ⁽²⁵⁷⁾، وذكره -أيضاً- أبو البقاء من جُملةِ الأعرابِ⁽²⁵⁸⁾.

وبهذا تَعَلَّمَ أَنَّ تعريفَ التَّمَامِ بأن يكونَ المستثنى منه مذكوراً غيرَ مُعكسٍ، وتعريفِ المفرَّغِ بنقيضِ ذلك غيرِ مُطَرَّدٍ، فَتَقَطَّنَ لَهُ.

ومما يُفطعُ به أن الاستثناء في الكلمة [المشرفة]⁽²⁵⁹⁾ غير مُنقطع، ويلزم منه أنه مُنصّل إجماعُ القراء في المتواتر والشأْد على التزام الرّفْع في نحو: جفّاعلمُ أنّه لا إلهَ إلاّ اللهُ (مُحمَّد: ١٩)، ونحو: جفّلا كاشفٌ له إلاّ هُوَ (الأَنْعام: ١٧)، جلا إلهَ [12/ب] إلاّ أنتُ سبحانَكَ إني كنتُ مِنَ الظالمينَ⁽²⁶⁰⁾ (الأنبياء: ٨٧)، جشهدَ اللهُ أنّه لا إلهَ إلاّ هُوَ (آل عمران: ١٨)، وفي الحديث: (لا شافيَ إلاّ أنتَ، لا شفاءَ إلاّ شفاؤُكَ)⁽²⁶¹⁾، ومن كلامهم: "لا سيفَ إلاّ ذو الفقار، ولا فتىَ إلاّ عليّ"⁽²⁶²⁾، وأمثالُ هذه التراكيب لا تُحصى، ولم تردْ إلاّ بالرّفْع، ولا يصحُّ الإجماعُ على الرّفْع في المنفصل؛ لأنّه - أعني الرّفْع - ممنوعٌ في اللّغة الحجازيّة، مرجوحٌ في التّميميّة تارةً، وممنوعٌ فيها أخرى⁽²⁶³⁾، فكيف يُتصوّرُ الإجماعُ عليه!

والحاصل: أن الانفصال في الكلمة المشرفة ممنوعٌ بالنظر إلى المعنى المراد منها، وهو التّوحيدُ بإجماع حكاة غير واحد، وبالنظر إلى علم النحو، وإلى علم الأصول، كما دلّ عليه كلامهم في المخصّصات، وإلى علم البيان كما دلّ عليه كلامهم في القصر⁽²⁶⁴⁾، وإلى علم⁽²⁶⁵⁾ القراءات كما علمت أنّها.

وقد وقفتُ بعدَ كتبي ما مرَّ على كلام الشيخ اليوسي⁽²⁶⁶⁾ في (مناهج الخلاص)، ودكّرَ فيه أن الاستثناء في الكلمة مُنصّلٌ على كلِّ تقديرٍ من التّقدير الممكنة فيها⁽²⁶⁷⁾، ودكّرَ الشيخ إبراهيم⁽²⁶⁸⁾ في (إنباه الألباه) جميع ما قيل في إعرابها⁽²⁶⁹⁾، وحكّم بوجوب الرّفْع فيها وإبطال النّصب، فكيف يصحُّ الانفصال مع هذا!

فإن قلت: بقي نوعٌ من الاستثناء لم تذكره ولا أنا من أن يدعى مدّع أنّه واسطة، فما رأيك فيه؟ وهو المركّب من شينين مثلاً، [13/أ] أحدهما: بعضٌ من المستثنى منه، والآخر خارجٌ عنه، كقولك: (جاء الناس إلاّ اثنين رجلاً وقرساً)، قلت: هو من المنقطع قطعاً؛ لأنّ المركّب من البعض وغيره ليس ببعض ضرورةً، فيدخل في تعريف المنفصل ونظيره، بل هو عينه ما في (شرح المقاصد) للسعد⁽²⁷⁰⁾ - رحمه الله تعالى⁽²⁷¹⁾ - أن المركّب من الدّاخل والخارج ليس بداخل⁽²⁷²⁾، وإنّما لم أدكّر هذا النوع؛ لأنّي لم أفهم على مثله في استعمال العرب، وإنّما وقفتُ عليه في استعمال بعض المؤلّفين؛ وذلك لا يدلُّ على جوازهِ في اللّغة، فإنّ ثبت جوازهُ فيها فلا تشكُّك في انفصاليه، كما أفصحَ به ما تقدّم من القسطاس المستقيم، والضابط القويم⁽²⁷³⁾، والله - سبحانه وتعالى - بالحقائق عليهم⁽²⁷⁴⁾. انتهى [وكفى، والحمد لله وسلاماً على عباده الذين اصطفى، ولا قوّة ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله العليّ العظيم]⁽²⁷⁵⁾.

تقييدُ الشيخ الإمام أبي العباس سيدي أحمد الهالبي رحمه الله تعالى، ونفعنا به وبعلمه، آمين، والحمد لله ربّ العالمين⁽²⁷⁶⁾.

ثبت المصادر والمراجع:

- 1- ابن الحاجب، جمال الدين عثمان بن عمر، (1424هـ/2004م)، شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي، ومعه حاشية السعد والجرجاني، (تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل)، (ط:1)، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية.
- 2- ابن الحاجب، جمال الدين عثمان بن عمر، (1418هـ/1997م)، شرح المقدمة الكافية في علم الإعراب، (تحقيق: د. جمال عبد العاطي مخيمر أحمد)، (ط:1)، مكة المكرمة-الرياض، مكتبة نزار مصطفى الباز.
- 3- ابن الحاجب، جمال الدين عثمان بن عمر، الكافية في علم النحو والشافية في علمي التصريف والخط، (تحقيق: د. صالح عبدالعظيم الشاعر)، القاهرة، مكتبة الآداب.
- 4- ابن الدهان، سعيد بن المبارك، (1432هـ/2011م)، الغرة في شرح اللمع، (تحقيق: د. فريد بن عبدالعزيز الزامل)، (ط:1)، دار التدمرية.
- 5- ابن عصفور، علي بن مؤمن، (1419هـ/1999م)، شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير)، (تحقيق: د. صاحب أبو جناح)، (ط:1)، عالم الكتب.
- 6- ابن عصفور، علي بن مؤمن الإشبيلي، (1418هـ/1998م)، المقرب ومعه مثل المقرب، (تحقيق ودراسة: عادل أحمد عبدالموجود، وعلي محمد معوض)، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية.
- 7- ابن عطية، عبدالحق بن عطية الأندلسي، (1423هـ/2002م)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، والسيد عبد العال السيد إبراهيم)، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار ابن حزم.
- 8- ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر، (1420هـ/1999م)، المحصول في أصول الفقه، (تحقيق: حسين علي البديري، وسعيد فودة)، (ط:1)، عمان، دار البيارق.
- 9- ابن عرفة، محمد محمد، (2008م)، تفسير ابن عرفة، (تحقيق: جلال الأسيوطي)، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية.
- 10- ابن مالك، محمد بن عبدالله الطائي، (1387هـ/1967م)، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، (تحقيق: محمد كامل بركات)، دار الكتاب العربي.
- 11- ابن مالك، محمد بن عبدالله الطائي، (1422هـ/2001م)، شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، (تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، وطارق فتحي السيد)، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية.
- 12- ابن مالك، محمد بن عبدالله الطائي، (1403هـ/1983م)، شواهد التوضيح والتصحیح لمشكلات الجامع الصحيح، (ط:3)، (تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي)، عالم الكتب.
- 13- ابن مجاهد، السبعة في القراءات، (تحقيق: د. شوقي ضيف)، مصر، دار المعارف.
- 14- ابن منظور، محمد بن مكرم، (1414هـ/1994م)، لسان العرب، (ط:3)، بيروت، دار صادر.
- 15- ابن ميارة المالكي، محمد بن أحمد، (1429هـ/2008م)، الدرر الثمين والموارد المعين، (تحقيق: عبدالله المنشاوي)، القاهرة، دار الحديث.
- 16- ابن هشام، عبدالله بن يوسف، (1423هـ/2002م)، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، (تحقيق وشرح: د. عبد اللطيف محمد الخطيب)، (ط:1)، الكويت، السلسلة التراثية (21).
- 17- ابن يعيش، يعيش بن علي، (1434هـ/2013م)، شرح المفصل للزمخشري، (تحقيق: د. إبراهيم محمد عبدالله)، (ط:1)، دار سعد الدين.

- 18- أبو جعفر النَّحَّاس، أحمد بن مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل، إعراب القرآن، (تحقيق: د. مُحَمَّد مُحَمَّد تامر، ود. مُحَمَّد رضوان، والشَّيخ/ مُحَمَّد عبد المنعم)، القاهرة، دار الحديث.
- 19- أبو حَيَّان، مُحَمَّد بن يوسف، (1418هـ/1998م)، ارتشاف الضَّرْب من لسان العرب، (تحقيق: د. رجب عثمان مُحَمَّد)، (ط:1)، القاهرة، مكتبة الخانجي.
- 20- أبو حَيَّان، مُحَمَّد بن يوسف، (1431هـ/2010م)، البحر المُحيط في التَّفْسِير، (تحقيق: د. عبد الرزاق المهدي)، (ط:1)، دار إحياء التُّراث العربي.
- 21- أبو حَيَّان، مُحَمَّد بن يوسف، (1430هـ/2009م)، التَّنْذِيل والتَّكْمِيل في شرح كتاب التَّسهيل، (تحقيق: د. حسن هندراوي)، (ط:1)، الرياض، دار كنوز أشبيليا.
- 22- أبو حَيَّان، مُحَمَّد بن يوسف، (1416هـ/1995م)، النَّهر الماد من البحر المحيط، (تحقيق: د. عمر الأسعد)، (ط:1)، بيروت، دار الجيل.
- 23- الأبياري، علي بن إِسْمَاعِيل، (1434هـ/2013م)، التَّحْقِيق والبيان في شرح البُرْهان في أصول الفقه، (تحقيق: د. علي بن عبد الرحمن بسَّام الجزائري)، (ط:1)، الكويت، دار الضياء.
- 24- الأخصري، الصِّدر بن عبدالرحمن، (1420هـ/2000م)، السُّلْم في علم المنطق، (تحقيق: عمر فاروق الطَّبَّاع)، (ط:1)، بيروت - لبنان، مكتبة المعارف.
- 25- الأدرنه وي، أحمد بن مُحَمَّد، (1997م)، طبقات المُفسِّرين، (تحقيق: سليمان بن صالح الخزي)، (ط:1)، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم.
- 26- الأزهرِّي، خالد بن عبدالله، (1427هـ/2006م)، التَّصْرِيح بمضمون التَّوضِيح في النَّحو، (تحقيق: مُحَمَّد باسل عيون السود)، (ط:2)، بيروت، دار الكتب العلميَّة.
- 27- البخاري، مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل، (1422هـ)، صحيح البخاري، (تحقيق: مُحَمَّد زهير النَّاصر)، (ط:1)، دار طوق النَّجاة.
- 28- البغدادي، إِسْمَاعِيل بن مُحَمَّد أمين، (1951م)، هديَّة العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنِّفين، إستانبول، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلية في مطبعتها البهية.
- 29- البغدادي، عبدالقادر بن عمر، (1420هـ/2000م)، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، (تحقيق وشرح: عبدالسلام هارون)، (ط:4)، القاهرة، مكتبة الخانجي.
- 30- الرَّغِي، عبدالله المرابط، (1420هـ/1999م)، فهارس علماء المغرب منذ النَّشأة إلى نهاية القرن الثَّاني عشر للهجرة، (ط:1)، تطوان، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانيَّة.
- 31- التَّفْتازاني، سعد الدِّين مسعود، شرح التَّلْوِيح على التَّوضِيح، مصر، مكتبة صبيح.
- 32- التَّفْتازاني، سعد الدِّين مسعود عمر، (1419هـ/1998م)، شرح المقاصد، (تحقيق: د. عبدالرحمن عميرة)، (ط:2)، بيروت - لبنان، عالم الكتب.
- 33- التَّفْتازاني، سعد الدِّين مسعود عمر، (1431هـ/2010م)، مختصر السُّعد، شرح تلخيص كتاب مفتاح العلوم، (تحقيق: د. عبدالحميد هندراوي)، صيدا - بيروت، المكتبة العصريَّة.
- 34- التَّفْتازاني، سعد الدِّين مسعود عمر، (1434هـ/2013م)، المطوَّل شرح تلخيص مفتاح العلوم، (ط:2)، بيروت - لبنان، دار الكتب العلميَّة.
- 35- جران العود، عامر بن الحارث، (2000م)، ديوان جران العود النُّميري، رواية أبي سعيد السُّكري، (ط:3)، القاهرة، مطبعة دار الكتب المصريَّة.

- 36- الجرجاني، عبدالقاهر، (1398هـ/1978م)، دلائل الإعجاز، (علّق عليه: السيّد محمد رشيد رضا)، بيروت-لبنان، دار المعرفة.
- 37- الجزري، محمد بن محمد، (1418هـ/1998م)، النّشر في القراءات العشر، (قدّم له: الأستاذ/ علي محمد الضّباع)، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلميّة.
- 38- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، (1418هـ/1997م)، البرهان في أصول الفقه، (تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة)، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلميّة.
- 39- الحجوي، محمد بن الحسن بن العربي، (1416هـ/1995م)، الفكر السّامي في تاريخ الفقه الإسلامي، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلميّة.
- 40- الحضيكي، محمد بن أحمد، (1427هـ/2006م)، طبقات الحضيكي، (تحقيق: أحمد بومزكو)، (ط:1)، الدّار البيضاء، مطبعة النّجاح الجديدة.
- 41- الحموي، ياقوت بن عبدالله، (2010م)، معجم البلدان، (ط:8)، بيروت، دار صادر.
- 42- الخبّاز، أحمد بن الحسين، (1423هـ/2002م)، توجيه اللّمع شرح كتاب اللّمع لابن جني، (دراسة وتحقيق: د.فايز زكي محمد دياب)، (ط:1)، القاهرة، دار السّلام.
- 43- الدّماميني، محمد بن أبي بكر، (1428هـ/2007م)، شرح الدّماميني على مغني اللّبيب، (تعلّيق: أحمد عزّو عناية)، (ط:1)، بيروت-لبنان، مؤسّسة التّاريخ العربي.
- 44- الرّاعي النّميري، عبّيد بن حصّين، (1401هـ/1980م)، ديوان الرّاعي النّميري، (جمعه وحقّقه: راينهرت فايرت)، بيروت، دار النّشر فرانتس.
- 45- رضي الدّين، محمد بن الحسن الأسترلابادي، (1419هـ/1998م)، شرح كافية ابن الحاجب، (تحقيق: د.إميل بديع يعقوب)، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلميّة.
- 46- الرّماني، علي بن عيسى، (1418هـ/1998م)، شرح كتاب سيبويه للرّماني، (رسالة علميّة)، (تحقيق: د.سيف بن عبدالرحمن العريفي)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة.
- 47- الرّبيدي، عبداللطيف بن أبي بكر، ائتلاف النّصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة، (تحقيق: طارق الجنابي)، عمّان، دار دجلة.
- 48- الرّجاج، إبراهيم بن السّري، (1424هـ/2004م)، معاني القرآن وإعرابه، (تحقيق: د.عبدالجليل عبده شلبي)، القاهرة، دار الحديث.
- 49- الرّزكلي، خير الدّين بن محمود، (2002م)، الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرّجال والنّساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، (ط:15)، بيروت، دار العلم للملايين.
- 50- الرّمخسري، محمود بن عمر، (1418هـ/1998)، الكشّاف عن حقائق غوامض التّنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التّأويل، (تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوّض)، (ط:1)، الرّياض، مكتبة العبيكان.
- 51- الرّمخسري، محمود بن عمر، (1993م)، مسألة في كلمة الشّهادة، (تحقيق: د.محمد أحمد الدّالي)، مجلة مجمع اللّغة العربيّة بدمشق، المجلد (68)، الجزء الأوّل، ص 77-94.
- 52- السّبكي، عبدالوهاب بن تقي الدّين، (1424هـ/2003م)، جمع الجوامع، (تحقيق: عبدالمنعم خليل إبراهيم)، (ط:2)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلميّة.
- 53- السّبكي، عبدالوهاب بن تقي الدّين، (1413هـ)، طبقات الشّافعيّة الكبرى، (تحقيق: د.محمود الطّناحي، ود.عبدالفتاح الحلّو)، (ط:2)، هجر للطباعة والنّشر والنّوزيع.

- 54- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، أصول السرخسي، بيروت، دار المعرفة.
- 55- السكري، أبو سعيد الحسن بن الحسين، شرح أشعار الهذليين، (تحقيق: عبدالستار أحمد فراج)، مكتبة دار العروبة.
- 56- السمين الحلبي، أحمد بن يوسف، (1406هـ/1986م)، الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون، (تحقيق: د.أحمد محمد الخراط)، (ط:1)، دمشق، دار القلم.
- 57- سيبويه، عمرو بن عثمان، كتاب سيبويه، (تحقيق: عبد السلام هارون)، (ط:1)، بيروت، دار الجيل.
- 58- السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، (1425هـ/2004م)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، (تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا)، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية.
- 59- السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، (1427هـ/2006م)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، (تحقيق: أحمد شمس الدين)، (ط:2)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- 60- الشوكاني، محمد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، القاهرة، دار الكتاب الإسلامي.
- 61- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن المعروف بـ(تفسير الطبري)، (تعليق: محمود شاكر)، (ط:1)، بيروت - لبنان، دار إحياء التراث العربي.
- 62- الطوفي، سليمان بن عبد القوي بن الكريم، (1407هـ/1987م)، شرح مختصر الروضة، (تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي)، (ط:1)، مؤسسة الرسالة.
- 63- عروة بن حزام، (1416هـ/1995م)، ديوان عروة بن حزام، (تحقيق: أنطوان محسن القوال)، (ط:1)، بيروت، دار الجيل.
- 64- العكبري، أبو البقاء عبدالله بن الحسين، (1422هـ/2001م)، التبيان في إعراب القرآن، (تحقيق: سعد كريم الفقي)، (ط:1)، دار اليقين.
- 65- علوش، ي.س، وعبدالله الرجرجي، (1421هـ/2001م)، فهرس المخطوطات العربية المحفوظة في الخزانة العامة بالرياض، القسم الثاني (1921-1953م)، منشورات الخزانة العامة للكتب والوثائق.
- 66- العلمي، ياسين بن زين الدين، حاشية الشيخ ياسين على التصريح، (مخطوط)، جامعة الملك سعود، رقم: (5068).
- 67- العيني، محمود بن أحمد، (1426هـ/2005م)، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ(شرح الشواهد الكبرى)، (تحقيق: محمد باسل عيون السود)، (ط:1)، بيروت - لبنان، منشورات محمد علي بيضون.
- 68- الفارسي، الحسن بن عبدالغفار، (1403هـ/1983م)، الحجّة في علل القراءات السبع، (تحقيق: علي النجدي ناصف، ود.عبدالحليم النجار، ود.عبدالفتاح شلبي)، (ومراجعة: محمد علي النجار)، (ط:2)، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- 69- الفارسي، الحسن بن عبدالغفار، المسائل المشكّلة المعروفة بـ(البغداديات)، (دراسة وتحقيق: صلاح الدين عبدالله السنكاوي)، بغداد، مطبعة العاني.
- 70- الفراء، يحيى بن زياد، (1434هـ/2013م)، معاني القرآن، (تحقيق: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار)، (ط:4)، القاهرة، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية.
- 71- فهرس المخطوطات العربية المحفوظة في الخزانة العامة بالرياض، القسم الثاني (1954-1957م)، الجزء الأول (1973)، الرياض، مطبعة التومي.
- 72- الفيروزبادي، محمد بن يعقوب، (1420هـ/1999م)، القاموس المحيط، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية.

- 73- الفيلاي، مُحَمَّدٌ صغيري، (1436هـ/215م)، أبو العباس أحمد بن عبدالعزيز الهلالي: العالم الزاهد، (ط:1)، الرباط-المغرب، الرابطة المحمدية للعلماء.
- 74- القادري، مُحَمَّدٌ بن الطيب، (1403هـ/1983م)، التقاط الدرر ومستفاد المواعظ والعبير من أخبار وأعيان المائة والحادية والثانية عشر، (تحقيق: هاشم العلوي القاسمي)، (ط:1)، بيروت، منشورات دار الآفاق الجديدة.
- 75- القادري، مُحَمَّدٌ بن الطيب، (1407هـ/1986م)، نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني، (تحقيق: مُحَمَّدٌ حجّي، وأحمد التوفيق)، (ط:1)، الرباط، مكتبة الطالب.
- 76- الفرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، (1402هـ/1982م)، الاستغناء في أحكام الاستثناء، (تحقيق: د.طه محسن)، بغداد، مطبعة الإرشاد.
- 77- الفرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، (1424هـ/2004م)، شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، اعتناء مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر.
- 78- الفرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، (1420هـ/1999م)، العقد المنظوم في الخصوص والعموم، (دراسة وتحقيق: د.أحمد الختم عبد الله)، (ط:1)، مصر، دار الكتيبي.
- 79- الكتاني، عبدالحى بن عبدالكبير، (1402هـ/1982م)، فهرس الفهارس والأثبات، ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، (اعتناء: إحسان عباس)، (ط:2)، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
- 80- الكتاني، مُحَمَّدٌ بن جعفر بن إدريس، سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس، (تحقيق: د.الشريف مُحَمَّدٌ حمزة بن علي الكتاني)، الموسوعة الكتانية لتاريخ فاس (4).
- 81- كحالة، عمر بن رضا، معجم المؤلفين، بيروت، مكتبة المثنى.
- 82- الكوراني، إبراهيم بن حسن، (1440هـ/2018م)، إنباه الأنباه على تحقيق إعراب لا إله إلا الله، (تحقيق: د.مُحَمَّدٌ بن عبدالرحمن المفدي)، (ط:1).
- 83- المبرّد، مُحَمَّدٌ بن يزيد، المقتضب، (تحقيق: عبد الخالق عزيمة)، بيروت، عالم الكتب.
- 84- ميرز السريون، مُحَمَّدٌ الأخضر، (1977م)، الحياة الأدبية في المغرب على عهد الدولة العلوية، (ط:1)، الدار البيضاء، دار الرّشاد الحديثة.
- 85- المحلي، جلال الدين مُحَمَّدٌ بن أحمد، والسّيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، تفسير الجلالين، (ط:1)، القاهرة، دار الحديث.
- 86- مُحَمَّدٌ البشير ظافر الأزهرى، (1324هـ)، اليواقيت الثمينة في أعيان مذهب عالم المدينة، طبع بمطبعة الملاجئ العباسية التابعة لجمعية العروة الوثقى.
- 87- مخلوف، مُحَمَّدٌ بن مُحَمَّدٌ بن عمر، (1424هـ/2003م)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، (علّق عليه: عبدالمجيد خيالي)، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية.
- 88- المرابط، مُحَمَّدٌ بن أبي بكر الدلائي، (1439هـ/1440هـ)، نتائج التحصيل في شرح التسهيل، (من بداية باب الأحرف الناصبة الاسم إلى نهاية باب المستثنى)، (تحقيق: د.إبراهيم بن علي التميمي)، (رسالة علمية)، جامعة الإمام مُحَمَّدٌ بن سعود الإسلامية.
- 89- المرادي، الحسن بن قاسم، (1427هـ/2006م)، شرح التسهيل للمرادي (القسم النحوي)، (تحقيق: مُحَمَّدٌ عبدالنبي مُحَمَّدٌ)، المنصورة، مكتبة الإيمان.
- 90- المرادي، مُحَمَّدٌ خليل، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، دار البشائر، وابن حزم.

- 91- المستعصي، مُحَمَّد بن أيدمر، (1436هـ/ 2015م)، الدُرُّ الفريد وبيت القصيد، (تحقيق: د. كامل سليمان الجبوري)، (ط:1)، بيروت- لبنان، دار الكتب العلميّة.
- 92- مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، (تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- 93- المنتجب الهمداني، (1427هـ/ 2006م)، الفريد في إعراب القرآن المجيد (إعراب، معانٍ، قراءات)، (تحقيق: مُحَمَّد نظام الدين الفتيح)، (ط:1)، مكتبة دار الزّمان.
- 94- النَّابغة الجعديّ، قيس بن عبدالله، (1998م)، ديوان النَّابغة الجعدي، (تحقيق: د. واضح الصّمد)، (ط:1)، بيروت، دار صادر.
- 95- النَّابغة الذبيانيّ، زياد بن معاوية، (1426هـ/ 2005م)، ديوان النَّابغة الذبياني، (اعتنى به: حمدو طمّاس)، (ط:2)، بيروت-لبنان، دار المعرفة.
- 96- ناظر الجيش، مُحَمَّد بن يوسف، (1428هـ/ 2007م)، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، (تحقيق: د. علي مُحَمَّد فاخر وآخرون)، (ط:1)، القاهرة، دار السّلام.
- 97- الهبطيّ، مُحَمَّد بن عبدالله، (1423هـ/ 2002م)، ثلاث رسائل في التّوحيد والهيللة، (تحقيق: خالد زهري)، (ط:1)، بيروت-لبنان، دار الكتب العلميّة.
- 98- اليوسي، الحسن بن مسعود، مشرّب العامّ والخاصّ من كلمة الإخلاص، (تحقيق: أحمد فريد المزيدي)، بيروت، دار كتاب ناشرون.

- (1) انظر ترجمته في التقاط الدُرر: 443/2-446، ونشر المثاني: 143/4-151، وطبقات الحضيكي: 1/116، واليواقيت الثمينة: ص 19-20، وشجرة الثور: 1/511، والفكر السّامي: 2/344-345، وفهرس الفهارس: 2/1099-1102، والأعلام: 1/151، وهدية العارفين: 1/176، وفهارس علماء المغرب: ص 672-673، والحياة الأدبية في المغرب: ص 281-284، وأبو العبّاس أحمد بن عبدالعزيز الهلالي: العالم الرّاهد، للصغيري: ص 44-201.
- (2) انظر: معجم البلدان: 3/192.
- (3) انظر: 1/116.
- (4) انظر: أبو العبّاس أحمد بن عبدالعزيز الهلالي: العالم الرّاهد: ص 89، 93.
- (5) انظر ترجمته في التقاط الدُرر: 2/424، وفهارس علماء المغرب: ص 671.
- (6) انظر ترجمته في طبقات الحضيكي: 2/392-393.
- (7) انظر ترجمته في نشر المثاني: 3/265-278.
- (8) انظر ترجمته في التقاط الدُرر: 2/365-367، ونشر المثاني: 3/374-378.
- (9) انظر ترجمته في التقاط الدُرر: 2/393-394، وفهارس علماء المغرب: ص 668.
- (10) انظر ترجمته في التقاط الدُرر: 2/414، ونشر المثاني: 4/77.
- (11) انظر ترجمته في طبقات الحضيكي: 2/359، وفهارس علماء المغرب: ص 668-669.
- (12) انظر ترجمته في التقاط الدُرر: 2/419-422.
- (13) انظر ترجمته في الأعلام: 7/239.
- (14) انظر ترجمته في الأعلام: 6/164، وهدية العارفين: 2/373.
- (15) انظر ترجمته في سلك الدُرر: 4/91-94.
- (16) انظر ترجمته في فهرس الفهارس: 2/813.
- (17) انظر: التقاط الدُرر: 2/444، ونشر المثاني: 4/145-149.

- (18) انظر: أبو العباس أحمد بن عبدالعزيز الهلالي: العالم الزاهد: ص105-120.
- (19) انظر ترجمته في فهرس الفهارس: 1/256-260، وفهارس علماء المغرب: ص676.
- (20) انظر ترجمته في فهرس علماء المغرب: ص677.
- (21) انظر ترجمته في فهرس الفهارس: 2/1049-1050.
- (22) انظر ترجمته في فهرس علماء المغرب: ص678.
- (23) انظر ترجمته في الفكر السامي: 2/350-351.
- (24) انظر ترجمته في فهرس الفهارس: 2/848.
- (25) انظر: النقاط الدرر: 2/446، ونشر المثاني: 4/149، وطبقات الحضيكي: 1/116.
- (26) انظر: نشر المثاني: 4/149-151.
- (27) انظر: فهرس الفهارس: 2/1100.
- (28) النقاط الدرر: 2/444.
- (29) 116/1.
- (30) يوجد منه نسخة في الخزانة الحسينية بالرباط تحت رقم: (5345). انظر: أبو العباس أحمد الهلالي: ص121.
- (31) حققه أبو زكرياء محمد صغيري الفيلاي، وقامت دار الرشد الحديثة بطباعته الطبعة الأولى عام 1437هـ/ 2016م.
- (32) حققه إبراهيم أيت وغوري، وقامت دار الكتب العلمية بطباعته الطبعة الأولى عام 2009م.
- (33) هذا الكتاب له ثلاث طبعات، الأولى: مطبوع من قبل دار يوسف بن تاشفين ومكتبة الإمام مالك في عام 1428هـ/ 2007م، وتمت مراجعته وتصحيحه من قبل أمين الدار: محمد محمود ولد محمد الأمين، الثانية: مطبوع من قبل المكتبة العصرية عام 2013م، تحقيق: د.عبدالكريم قبول. الثالثة: مطبوع من قبل دار الأمان بالرباط 1435هـ/ 2014م، تحقيق ودراسة: أحمد فاضل، والحسين أبو الوغار، وعبدالعزیز أیت مكي، تصحيح: د.إبراهيم الوافي.
- (34) يوجد منه نسخة في خزانة الزاوية الحمزية تحت رقم: (586). انظر: أبو العباس أحمد الهلالي: ص126.
- (35) حققه الدكتور: عصام محمد الصاري، وقامت دار ابن حزم بطباعته الطبعة الأولى عام 1434هـ/ 2013م.
- (36) توجد منه نسخة في الخزانة الحسينية بالرباط تحت رقم: (2893). انظر: أبو العباس أحمد الهلالي: ص127.
- (37) مخطوط عدد (194د)، ضمن مجموع من ورقة (392) إلى (393). انظر: فهرس المخطوطات العربية بالرباط: 206/1.
- (38) مخطوط عدد (278د)، ضمن مجموع من (52ب) إلى (57ب). انظر: فهرس المخطوطات العربية بالرباط: 1/223.
- (39) مخطوط عدد (905د). انظر: فهرس المخطوطات العربية بالرباط: 1/369. ونسخة أخرى في الخزانة الحسينية بالرباط تحت رقم: (4293).
- انظر: أبو العباس أحمد الهلالي: ص133.
- (40) مخطوط عدد (2008د)، ضمن مجموع من ص (296) إلى (332). انظر: فهرس المخطوطات العربية بالرباط: 5/40، وله طبعة حجرية مطبوعة عام (1323هـ). انظر: أبو العباس أحمد الهلالي: ص133.
- (41) حققه أبو زكرياء محمد صغيري الفيلاي، وقامت دار الرشد الحديثة بطباعته الطبعة الأولى عام 1439هـ/ 2018م.
- (42) نال عليه دبلوم الدراسات العليا في كلية الآداب بفاس عام 1408هـ/ 1987م، وهو مطبوع طبعة حجرية بفاس. انظر: أبو العباس أحمد الهلالي: ص145.
- (43) مخطوط عدد (157د)، ضمن مجموع من ورقة (49ب) إلى (52ب). انظر: فهرس المخطوطات العربية بالرباط: 2/33-34.
- (44) مخطوط عدد (458د)، ضمن مجموع من ورقة (7) إلى (185). وطبع على الحجر بفاس عام 1313هـ. انظر: فهرس المخطوطات العربية بالرباط: 1/134، ونشر المثاني: 4/144، وأبو العباس أحمد الهلالي: ص136.
- (45) مخطوط عدد (157د)، ضمن مجموع من ورقة (90ب) إلى (91أ). انظر: فهرس المخطوطات العربية بالرباط: 1/228.
- (46) مخطوط عدد (44د)، ضمن مجموع من (188) إلى (191). انظر: فهرس المخطوطات العربية بالرباط: 1/170.
- (47) ص28.
- (48) ص27.
- (49) ص42.
- (50) ص28.
- (51) ص38.

-
- (52) انظر : ص 38.
(53) انظر : ص 39.
(54) انظر : ص 40.
(55) انظر : ص 41.
(56) انظر : ص 41.
(57) انظر : ص 41.
(58) انظر : ص 43.
(59) ص 38.
(60) ص 29.
(61) ص 32.
(62) ص 29.
(63) ص 40.
(64) ص 41.
(65) ص 28.
(66) ص 36.
(67) ص 38.
(68) ص 39.
(69) ص 44.
(70) ص 35.
(71) ص 29.
(72) ص 45.
(73) ص 34.
(74) ص 36.
(75) ص 45.
(76) ص 35.
(77) ص 42.
(78) ص 47.
(79) ص 31.
(80) ص 42.
(81) ص 30.
(82) ص 34.
(83) ص 27.
(84) ص 27.
(85) ص 46.
(86) ص 19-20.
(87) ص 27.
(88) ص 47.
(89) ص 27.
(90) ص 47.
(91) ص 27.
(92) انظر : ص 47.

- (93) في (ب): "سيدي".
- (94) زيادة من النسخة (ب).
- (95) زيادة من النسخة (ج).
- (96) زيادة من النسخة (ج).
- (97) زيادة من النسخة (ب).
- (98) "المحقق أبو العباس" ساقط من (ب)، و"الفقيه الإمام العلامة المحقق أبو العباس" ساقط من (ج).
- (99) "السجلماسي" ساقطة من (ب).
- (100) زيادة من النسخة (ب).
- (101) "مولانا" ساقطة من (ب).
- (102) زيادة من النسخة (ب).
- (103) "يحيى" ساقطة من (ج).
- (104) هو: يحيى بن محمد بن محمد الشاوي الملياني الجزائري المالكي، أبو زكرياء، فقيه ونحوي ومُتَكَلِّمٌ وناظم، وُلِدَ في ملبانة بالجزائر، وأقام مدة بمصر، وتصدّر للإقراء بالأزهر، من مصنفاته: حاشية على أم البراهين للسنوسي، وشرح التسهيل لابن مالك، وحاشية على شرح المرادي، مات في السفينة وهو مُتَوَجِّهٌ للحج سنة: (1096هـ)، ونُقِلَ جثمانه إلى القاهرة، ودُفِنَ في المقبرة المالكية. انظر: فهرس الفهارس: 1132/2-1135، ومعجم المؤلفين: 227/13.
- (105) في (ب): "ويبين وجه كل منها".
- (106) لم أفت على الكتاب.
- (107) "معنى" ساقطة من (ب).
- (108) مصطلح منطقي يراد به: الحكم على المجموع، لا على الجميع، كقولك: كل أهل منطقة الجوف يُقيمون الصلاة في المساجد. انظر: السلم في علم المنطق: ص75.
- (109) في (ب): "مقدمتين"، من دون (أل) التعريف.
- (110) يقصد المقدمة الأولى، وهي تحقيق جهل معنى المتصل والمنفصل.
- (111) الكافية في النحو: ص25.
- (112) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ص101.
- (113) في (ب): "بمخرج".
- (114) بمعنى يصبح الاستثناء منقطعاً.
- (115) أي: النفي.
- (116) على أن (قليل) بدل من الواو في (فعلوه). انظر: شرح كافية ابن الحاجب: 544/2، وشرح ابن يعيش: 201/2، وشرح التسهيل: 205/2، والتدبير: 212/8.
- (117) في (ب): لم يذكر قوله: (إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ) مكتفياً بقول: "الآية".
- (118) هنا استثناء من موجب، حيث استثنى (امرأته) من الضمير المنصوب في (أنجيناها). انظر: إعراب القرآن للنحاس: 429/1، والبحر المحيط: 428/4. وفي (ب) لم يذكر قوله: "كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ".
- (119) في (ب): لم يذكر قوله: (وَلَا يَلْتَقِئْتُمْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتَكَ) مكتفياً بقول: "الآية".
- (120) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالرفع، وقرأ الباقر بالنصب. انظر: السبعة لابن مجاهد: ص338، والحجة للفارسي: 261/3، والنشر: 218/2.
- (121) أي: الإسنادية، فقراءة الرفع محمولة على (وَلَا يَلْتَقِئْتُمْ مِنْكُمْ أَحَدٌ)، وقراءة النصب محمولة على (فَأَسْرِبْ بِأَهْلِكَ)، هذا على قول الرمخشري ومن تبعه. انظر: الكشاف: 222/3، وشرح كافية ابن الحاجب: 545/2، وشرح الرضي: 132/2، والبحر المحيط: 325/5، والدر المصون: 365/6-369. أمّا ابن مالك فذهب إلى أن الاستثناء منقطعٌ بمعنى (لكن)، على أن تكون (امرأتك) مبتدأ، وخبرها: (إنه مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ). انظر: شرح التسهيل: 190/2، وشواهد التوضيح والتصحیح: ص42.
- (122) أي: الإيقاعية، وهي على قراءة النصب فحسب، وفيها قولان: الأول: أنه استثناء من موجب، وهو قوله: (فَأَسْرِبْ بِأَهْلِكَ)، والثاني: أنه استثناء من منفي، وهو قوله: (وَلَا يَلْتَقِئْتُمْ مِنْكُمْ أَحَدٌ) على لغة أهل الحجاز، وهذا الوجه مرجوح. انظر المغني: 292/6-296.
- (123) والأمران هما: كون المستثنى بعضاً من المستثنى منه، وكونه مخرجاً منه.

- (124) في قوله تعالى: (بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكَذِّبُونَ). آية: 22.
- (125) وهو قوله: (أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ).
- (126) ويجوز أن يكون الاستثناء منصلاً من الضمير في (بشراً)، قاله النحاس في كتابه إعراب القرآن: 459/3.
- (127) انظر: شرح ابن يعيش: 294/2، وشرح التسهيل: 188/2، والتذييل: 169/8.
- (128) أي: وقوع (إلا) في الاستثناء المنقطع من قبيل المجاز، لا الحقيقة. وهذه المسألة تُعرَف عند الأصوليين بمسألة (الاستثناء من غير الجنس). واختلف الأصوليون فيها على قولين، والقول المشهور أنه مجاز، وقد صرح بذلك القاضي البيضاوي. انظر: العقد المنظوم في الخصوص والعموم للقرافي: 191/2، وأصول السرخسي: 42/2، والمحصول لابن العربي: ص 84. وانظر في كتب البيان كتاب مختصر السعد شرح تلخيص كتاب مفتاح العلوم للفتازاني: ص 417.
- (129) وذلك لأن التخصيص إنما يكون في الاستثناء المتصل دون المنقطع بلا نزاع. انظر البرهان في أصول الفقه للجويني: 144/1.
- (130) انظر: ص 48-49.
- (131) لعل المؤلف يقصد خلافهم في صحة وقوع الاستثناء المنقطع، وقد صرح بصحة وقوعه جماهير الأصوليين. انظر: شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي ومعه حاشية السعد والجرجاني: 14/3، والتحقيق والبيان في شرح البرهان، للأبياري: 129/2، وشرح مختصر الروضة: 592/2.
- (132) في (ب): من قوله: (وَلَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ... إلخ) ساقط.
- (133) زيادة من النسخة (ج)، وفي (ب): لم يذكر قوله: (ظلموا) مكتفياً بقول: "الآية".
- (134) إذ قال: "(إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ): استثناء من غير الأول؛ لأنه لم يكن لأحدٍ ما عليهم حجة". التبيان: ص 100.
- (135) زيادة من النسخة (ب) و(ج).
- (136) وهو اختيار الطبري، وابن عطية. انظر: تفسير الطبري: 42/2، والمحزر: ص 144، والدر المصون: 178/2.
- (137) في (ب) و(ج): "ومن المنتقى".
- (138) أي: ومثال ما انتقى فيه الإخراج فقط.
- (139) في (ب): لم يذكر قوله: (إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى).
- (140) هذا قول، وهناك قول آخر يرى أنه من الاستثناء المتصل على معنى: أن المؤمن عند موته في الدنيا يُبشَّر بمنزلته في الجنة؛ لمعاينة ما يُعطاه منها. انظر: الدر المصون: 630/9.
- (141) في (ب): "هي".
- (142) "مثال" ساقطة من (ب) و(ج).
- (143) في (ب): لم يذكر قوله: (إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ) مكتفياً بقول: "الآية".
- (144) "لأنَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ غَيْرَ الظَّنِّ" ساقط من (ب).
- (145) زيادة من النسخة (ب). وهو ابن عطية، إذ ذهب إلى أنه استثناء منصّل؛ لأنه يرى أن العلم والظنَّ يضمُّهما جنسٌ واحدٌ، وهو أنَّهما من معتقدات النَّفس البشرية. انظر: المحزر: ص 497-498، أما أكثر العلماء فعلى أنه استثناء منقطع. انظر: البحر المحيط: 552/3، والدر المصون: 147/4.
- (146) وهو قوله: (إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ).
- (147) وهو قوله: (وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ).
- (148) "طرد" ساقطة من (ب).
- (149) في (ب): لم يذكر قوله: (لَفَسَدَتَا) مكتفياً بقول: "الآية".
- (150) الكتاب: 331/2.
- (151) أي: لا يمكن أن يكون الاستثناء المنقطع ما بعده من جنس ما قبله، وهذا هو المقصود بالعكس.
- (152) في (ج): "رجل" بدل "إنسان".
- (153) المراد بالجنس: ما حمل على كثيرين مختلفي النوع، والمراد بالنوع: المقول على كثيرين متفقين في الحقيقة. انظر: السلم المنورق: ص 45.
- (154) انظر: الصفحة السابقة.
- (155) أي: من المستثنى منه، بمعنى: دخل في المستثنى ما خرج من المستثنى منه.
- (156) زيادة من النسخة (ج).

- (157) "معنى" ساقطة من (ب).
- (158) زيادة من النسخة (ب) و(ج).
- (159) وهو أنّ الإخراج يستلزم البعضية.
- (160) على مذهب ابن خروف، أمّا على مذهب الرّمخسري فهو استثناءً متّصلٌ؛ لأنّه يرى أنّ العباد مخلصون وغيرهم. انظر شرح التّسهيل: 189/2.
- (161) وهذا هو القول الذي عليه أكثر العلماء، وهناك قولٌ ثانٍ، وهو أنّه استثناءً متّصلٌ على معنى: لا يسمعون فيها كلامًا، وذكر السّمين الحلبي أنّ هذا القول بعيدٌ. انظر: الدرّ المصون: 205/10.
- (162) وهذا هو القول الذي عليه أكثر العلماء، وهناك قولٌ ثانٍ، وهو أنّه استثناءً متّصلٌ على معنى: إنّ جميع من عبدتم عدوّ لي إلّا ربّ العالمين، وهذا القول للرّجّاج. انظر كتابه معاني القرآن: 72/4. ومن قوله: (ونحو: "إنّ عبادي... إلخ" ساقط من (ب)).
- (163) البيت من الرّجز لجران العوّد، واسمه العامر بن الحارث، في ديوانه: ص 52 بلفظ: "بَسَابِسًا" بدل "وَبَلَدَةً". والمقاصد النّحوية: 339/2، والخزانة: 15/10-17، وبلا نسبة في الكتاب: 322/2، ومعاني القرآن للفراء: 288/1، والمقتضب: 414/4، وشرح ابن يعيش: 196/2، وشرح التّسهيل: 286/2، والتّذليل: 227/8.
- الشّاهد فيه: قوله: (إلّا اليعافيرُ وإلّا العيس): حيثُ رفع الشّاعر (اليعافير) على أنّه بدل من (أنيس)، وجعل (اليعافير) بعضًا من (الأنيس). واليعافير: جمع (يعفور)، وهو ولد الطيبة، والعيس: جمع (أعيس)، والأنثى (عيساء)، وهي الإبل التي يخالط بياضها شقرة.
- (164) البيت من الطّويل للتّابغة الدّيباني في ديوانه: ص 15، والكتاب: 326/2، وشرح كتاب سيبويه للرّماني: 486-480/1، والخزانة: 327/3، وبلا نسبة في الكشّاف: 490/2، وشرح الرّضي: 122/2، والهمع: 209/2.
- الشّاهد فيه: قوله: (غيز): حيثُ نصبها الشّاعر على الاستثناء المنقطع؛ لأنّ ما بعدها ليس من جنس ما قبلها.
- (165) هذا البيت ساقط من النسخة (ب).
- (166) والآية: (إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا). وتكرّرت سابقًا في موضعين اثنين.
- (167) والآية: (يَا مُوسَى لا تَخَفْ إِنِّي لا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ إِلاَّ مَنْ ظَلَمَ). وهذا هو الوجه الأوّل في المسألة، أمّا الوجه الثّاني فهو أنّه استثناءً متّصلٌ من جملة محذوفة تقديرها: (وإنّما يخاف غيرهم إلّا من ظلم). انظر: الدرّ المصون: 577/8.
- (168) "النوع" ساقطة من (ب).
- (169) أي: تكون عاطفة بمنزلة الواو في التّشريك في اللفظ والمعنى، وهذا القول لأبي عبيدة الفراء والأخفش. انظر المعني: 474/1.
- (170) انظر: تفسير الجلالين: 660/1.
- (171) الارتشاف: 1500/3. وانظر كذلك كتابه التّذليل: 168/8. وفي (ب): لم يذكر هذا القول مكتفيًا بقوله: "وممن نصّ على هذا النوع من النّحويين أبو حيّان في الارتشاف".
- (172) اسم كتابه: (نتائج التّحصيل في شرح التّسهيل)، انظر: ص 1502. (رسالة علمية). والمرابط: هو مُحَمّد الصّغير المرابط ابن مُحَمّد بن أبي بكر الدّلاتي، أبو عبدالله، ويُلقّب بـ(الغريب)، وكذلك بـ(المرابط)؛ نظرًا لتشفه وزهده في الدّنيا، وُلد في قرية اسمها (دلاء) بالمغرب عام (1025هـ)، وله العديد من المصنّفات، منها: نتائج التّحصيل في شرح التّسهيل، وشرح البسط والتّعريف في الصّرف للمكودي وغيرهما، مات بفاس سنة (1089هـ). انظر: سلوة الأنفاس: 102-100/2، وهديّة العارفين: 296/2.
- (173) زيادة من النسخة (ب). انظر: شرح التّقيح: ص 187، وكتابه الاستغناء في أحكام الاستثناء: ص 382-385.
- (174) وهذا قول الجمهور، ومنهم من ذهب إلى أنّه استثناءً متّصلٌ؛ وذلك إن أُريد بالنّفي التّحريم على معنى: إلّا خطأ بأنّ عرقه كافراً فقتله، ثمّ كُثِفَ الغيبُ أنّه كان مؤمنًا. انظر: الدرّ المصون: 69/4. وفي (ب): لم يذكر قوله: (مُؤْمِنًا إِلاَّ خَطَأً) مكتفيًا بقول: "الآية".
- (175) وهذا هو الوجه الأوّل، أمّا الوجه الثّاني في المسألة فهو أنّه استثناءً متّصلٌ من مفعول (فذكر)، أي: فنذكر عبادي إلّا من تولّى. انظر: الدرّ المصون: 771-772/10. وفي (ب): لم يذكر قوله: (إلّا من تولّى وكَفَرَ) مكتفيًا بقول: "الآية".
- (176) في (ب): لم يذكر قوله: (مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظَلَمَ) مكتفيًا بقول: "الآية".
- (177) وهو الوجه الأوّل، أمّا الوجه الآخر فهو أنّه استثناءً متّصلٌ من (أحد) المقدّر، والتّقدير: (لا يُحبُّ الله أن يجهر أحدٌ بالسّوء إلّا المظلوم). انظر: الدرّ المصون: 134/4.
- (178) وهذا هو القول الأوّل، وهناك قولٌ ثانٍ وهو أنّه استثناءً متّصلٌ على معنى: ولا تتكحوا مثل نكاح آباتكم في الجاهليّة إلّا ما تقدّم منكم من تلك العقود الفاسدة، فمباح لكم الإقامة عليها في الإسلام إذا كان ممّا يقرّر الإسلام عليه. انظر: الدرّ المصون: 636/3.

- (179) البيت من الطويل للتأبغة الجعدي في ديوانه: ص188، والكتاب: 326/2، وشرح كتاب سيبويه للرّماني: 481/1-487، والخزانة: 334/3-336، وبلا نسبة في شرح الرّضي: 122/2، والتّذييل: 171/8.
- الشّاهد فيه: قوله: (غير): حيثُ نصبها الشّاعر على الاستثناء المنقطع؛ لأنّ ما بعدها ليس من جنس ما قبلها.
- (180) شرح التّسهيل: 190/2.
- (181) "الصادق بالمخالفة" ساقط من (ب).
- (182) وهو مخالفة المستثنى منه في الحكم المذكور قبل (إلا).
- (183) وهو ألا يكون المستثنى بعض المستثنى منه، أو يكون بعضه إلا أنّ معنى العامل غير متوجّه عليه.
- (184) وهو قوله: (فَيُعَذِّبُهُ اللهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ). آية: 24. لم أفق على هذا القول لابن خروف في كتابه شرح جمل الرّجاعي، وهو منسوب إليه في شواهد التّوضيح والتّصحيح لابن مالك: ص43، وكذلك في المغني: 239/5.
- (185) انظر: المغني: 239/5.
- (186) انظر: شرح التّسهيل للمرادي: ص524.
- (187) لم أتمكن من العثور على كتاب تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد للدّماميني (الأجزاء الأخيرة) غير التي حقّقها د. المفدي، ووجدت هذا الموضوع في كتابه شرح الدّماميني على مغني اللبيب: 327/2.
- (188) الكتاب: 342/2.
- (189) انظر: البغداديات: ص493، وشرح شواهد التّوضيح والتّصحيح: ص41-43.
- (190) في (ب): لم يذكر قوله: (إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ) مكتفياً بقول: "الآية".
- (191) للفعل (منع)، أي: (ما متّعهم قبول نفقتهم إلا كفرهم). انظر: الدرّ المصون: 66/6.
- (192) الذي نقل قولاً لابن الخبّاز يُوجب فيه كسر همزة (إنّ) بعد (إلا)، ولم أفق عليه في كتبه المطبوعة. انظر: التّصريح: 301/1.
- (193) على تقدير واو الحال، أي: (إِلَّا وَإِنَّهُمْ)، والآية هي: (وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لِيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ). وهذا أحد الأوجه في الآية، وهناك وجه آخر، وهو أنّ الجملة في محلّ نصب صفة لمفعول محذوف، والوجه الثّالث أنّها صلة لموصول محذوف لا محلّ لها من الإعراب. انظر هذه الأوجه في الدرّ المصون: 468/8-469.
- (194) من قوله: "لأنّها محكيّة... إلخ" ساقط من (ج).
- (195) وذلك لأنّ الجملة الأولى واقعة بعد فعل القسم، والثّانية وقعت خيراً عن القول. انظر: التّصريح: 306/1-307.
- (196) "الفتح" ساقطة من (ج).
- (197) وهو النّصب على المصدرية، أي: (إِلَّا أَنْ نَرْحَمَهُمْ رَحْمَةً). انظر: الفريد في إعراب القرآن المجيد: 354/5، والدرّ المصون: 272/9.
- (198) وهي جهل معنى الكلّي.
- (199) في (ب) و(ج): "قن".
- (200) زيادة من النّسخة (ب).
- (201) المقصود سعد الدّين التفتازاني. انظر: 216/1.
- (202) انظر: 172/1، و14/3.
- (203) انظر: حاشية السيّد الشّريف الجرجاني على شرح قطب الدّين الرّازي على متن الشّمسية في المنطق: ص46. والقطب هو: محمّد بن محمّد الرّازي، أبو عبدالله، قطب الدّين، وُلد في الرّي عام (694هـ)، واستقرّ بدمشق، وعلت شهرته، وعُرف بـ(التّحّثاني)؛ تمييزاً له عن شخص آخر يسكن معه في دمشق يُكنى (قطب الدّين)، مات بدمشق سنة (766هـ). انظر: طبقات الشّافعية الكبرى: 373/9-374، وطبقات المفسّرين: ص292.
- (204) زيادة من النّسخة (ب) و(ج).
- (205) "قطعاً" ساقطة من (ج).
- (206) زيادة من النّسخة (ب).
- (207) انظر: 216/1.
- (208) لم أفق عليه في الحاشية.
- (209) انظر مادة (أله): 290/4.
- (210) انظر اللسان: مادة (أله): 466/13.

- (211) في (ب) و(ج): "ولا يخفى أن مفهوم المعبود كُلي".
- (212) "فرد" ساقطة من (ب) و(ج).
- (213) انظر: شرح ابن يعيش: 185/2، وشرح الكافية لابن الحاجب: 531/2، وشرح الرضي: 112/2.
- (214) انظر: انتلاف النُصرة: ص 79-80، والهمع: 188/2.
- (215) في (ج): "فقد علمت أن من الاتّصال".
- (216) هو: عبدالرحمن بن محمّد بن يوسف الفهري الكناني الفاسي، ولد عام (972هـ)، من مصنّفاته: حاشية الجلالين، وحاشية على الصغرى، مات سنة (1036هـ). انظر: نشر المثاني: 266/1-269، وطبقات الحضيكي: 406/2.
- (217) ثلاث رسائل في التّوحيد والهيلة للهبطي: ص 75. في (ب) و(ج): "إلى آخره" بدل "إلخ".
- (218) في (ج): "اللّفظ" بدل "الكلمة".
- (219) لم أفق على الفرائد السنيّة. انظر: الدرّ الثمين والمورد المعين شرح المرشد المعين: ص 53-54.
- (220) زيادة من النسخة (ب) و(ج).
- (221) انظر: ص 17.
- (222) في (ب) و(ج): "الطلبية" بدل "النّاس".
- (223) وهو المعبود بباطل.
- (224) وهو مُطلق المعبود الشّامل لهما.
- (225) في (ب) و(ج): "المعظمة".
- (226) في (ب): "وبما تعريه؟".
- (227) في (ب) و(ج): (ياسين).
- (228) حاشية الشّيخ ياسين على النّصريح: 187/ب. (مخطوط).
- (229) هو: محمّد بن أحمد بن عثمان التّونسيّ الوانوعيّ، نزيل الحرمين، كان عالمًا بالتفسير، والأصليين، والعربيّة، والفرائض، والمنطق، أخذ من ابن عرفة، مات سنة (819هـ). انظر: بغية الوعاة: 32/1، وشجرة الثور: 350/1.
- (230) "في المسألة" ساقط من (ج).
- (231) في (ب) و(ج): "الاستثناء".
- (232) زيادة من النسخة (ب).
- (233) حاشية الشّيخ ياسين على النّصريح: 187/ب. (مخطوط).
- (234) في (ب) و(ج): "إلى آخره" بدل "إلخ".
- (235) في (ب) و(ج): "احتماله".
- (236) وهي التي ذكرها في السّؤال في بداية الكتاب.
- (237) وهو أنّه استثناءً مُنصّل.
- (238) انظر: تمهيد القواعد: 1430/3.
- (239) للرّمحشريّ رسالة في كلمة التّوحيد حقّقها الدكتور: محمّد أحمد الدّالي. انظر هذه الرّسالة: ص 86. وانظر المسألة والرّد عليه في تمهيد القواعد: 1432/3.
- (240) انظر: تمهيد القواعد: 1433/3.
- (241) هو: إبراهيم بن حسن بن شهاب الدّين الشّهرازي الكوراني، وُلِدَ في قرية شهران عام (1025هـ)، وله أكثر من تسعين كتابًا، منها: إنباه الأنباه على تحقيق إعراب (لا إله إلاّ الله)، وشرح العوامل الجرجانيّة، وغيرهما، مات في المدينة المنورة سنة (1101هـ). انظر: البدر الطّالع: 11/1-12، والأعلام: 35/1.
- (242) هذا الدّفع طويل يصعب ذكره في هذا الكتاب المختصر. انظر: إنباه الأنباه على تحقيق إعراب لا إله إلاّ الله للكوراني: 310/2-318.
- (243) المقصود بالوجه الأوّل الذي عليه الجمهور، وهو أنّه استثناء تامّ، والثّاني أنّه استثناء مفرّغ.
- (244) زيادة من النسخة (ب).
- (245) هكذا في النسختين، ولم أفق على هذا القول فيما بين يديّ من كتب مطبوعة لابن الحاجب.
- (246) انظر: الصّفحة الثّانية من التّحقيق.

- (247) ومنهم: ناظر الجيش الذي وصف هذا القول بأنه أولى. انظر: تمهيد القواعد: 1428/3.
- (248) تقديره: (لا إله لنا)، أو (لا إله في الوجود). انظر رأيه في كتابيه: البحر المحيط: 658/1، والنهر الماد: 230/1.
- (249) انظر: الكتاب: 310-311، والمقتضب: 389/4، ودلائل الإعجاز: ص 260.
- (250) انظر: إنباه الأنباه: 245/2-246.
- (251) كما هو الحال في القاعدة المشهورة: (يُغْتَفَرُ فِي التَّوَانِي مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي الْأَوْتَالِ)، ومثالها: (كُلُّ شَاةٍ وَسَخَلَتْهَا بَدْرَهْمًا). انظر: المعنى: 699/6.
- (252) وهذه المسألة مشهورة، إذ ذهب الكسائي إلى جواز حذف الفاعل وحده دون فعله؛ لدلالة المعنى عليه. انظر: التذليل: 217/6، وتمهيد القواعد: 1610/4.
- (253) للعلم به، مثال ذلك قولك: زيّدًا، جوابًا لمن قال: (مَنْ أَكْرَمُ؟)، فحذف الفاعل مع الفعل. انظر: التذليل: 216/6.
- (254) البيت من الرّجز بلا نسبة في الغرّة لابن الدّهان: 512/2، والارتشاف: 1505/3، والتذليل: 179/8، وتمهيد القواعد: 2128/5. وفي جميع الكتب المذكور برواية (الذّيبا) بدل (ذبيّا).
- الشّاهد فيه: قوله: (إِلَّا الذَّنْبُ): يُرْوَى بِنَصْبِ (الذَّنْبِ) وَرَفْعِهِ، أَمَا نَصَبُهُ فَعَلَى تَقْدِيرِ: (هَلْ هُوَ شَيْءٌ إِلَّا الذَّنْبُ)، فَحَذَفَ خَبَرَ الْمَبْتَدَأِ؛ لِدَلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَأَمَا الرَّفْعُ فَعَلَى أَنْ تَجْعَلَهُ خَبْرًا لِلْمُبْتَدَأِ، وَلَا تُقَدَّرُ مَحذُوفًا.
- (255) البيت من الطّويل لغرّة بن حزام في ديوانه: ص 53، وبلا نسبة في الغرّة لابن الدّهان: 512/2، وتوجيه اللّمع لابن الخبّاز: ص 222، وشرح الرّضي: 138/2، والتذليل: 180/8، وتمهيد القواعد: 2129/5. وهو في الدّيوان والكتب المذكورة جميعها برواية (عمّي) بدل (عمرو)، ما عدا في التذليل الذي كتب: (عمرو) كما هو مكتوب في هذا الكتاب.
- الشّاهد فيه: قوله: (مَا لِي إِلَّا ثَمَانِيَا): يُرْوَى بِنَصْبِ (ثَمَانِيَا) كَمَا فِي الدّيوان، وَيُرْوَى بِرَفْعِهَا كَمَا هُوَ عِنْدَ الْبَغْدَادِيِّ فِي خَزَانَتِهِ: 375/3، نَقْلًا عَنِ ذَيْلِ الْأَمَالِيِّ: ص 701، برواية: (وَمَا لِي وَالرَّحْمَنِ غَيْرُ ثَمَانٍ)، أَمَا رَوَايَةُ النَّصْبِ فَهِيَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِسْتِنَاءِ الْمَفْرَغِ، وَهُوَ جَائِزٌ عِنْدَ الْفَرَاءِ، وَالتَّقْدِيرُ: (مَا لِي نَوْقٌ إِلَّا ثَمَانِيَا)، وَأَمَا الرَّفْعُ فَلَيْسَ فِيهِ حَذْفٌ، وَهُوَ جَائِزٌ عَلَى قِيَاسِ الْجُمْهُورِ.
- (256) البيت من الطّويل لحذيفة بن أنس الهذلي في شرح أشعار الهذليين: ص 558، وبلا نسبة في المقرّب: ص 234، والبحر المحيط: 269/6، والتذليل: 179/8، وتمهيد القواعد: 2128/5.
- الشّاهد فيه: قوله: (فَلَمْ يَنْجُ إِلَّا جَفْنَ سَيْفٍ): حَيْثُ نَصَبَ الشّاعِرُ الْمَسْتَنْتَى بَعْدَ الْفِعْلِ الْمَنْفِي الْمَحْتَاجِ إِلَى فَاعِلٍ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَسْتَنْتَى مِنْهُ مَحذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: (فَلَمْ يَنْجُ شَيْءٌ)، كَمَا قَالَ الْمَوْلَفُ.
- (257) والتّقدير: (تصفه). انظر: المعنى: 438/6.
- (258) انظر كتابه التّبيان: ص 516.
- (259) زيادة من النسخة (ج).
- (260) في (ب): لم يذكر قوله: (إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظّالِمِينَ).
- (261) هذا الحديث مُرَكَّبٌ مِنْ حَدِيثَيْنِ وَكِلَاهُمَا فِي الصّحِيحِ: الْجُزْءُ الْأَوَّلُ: "لَا شَافِي إِلَّا أَنْتَ"، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ أَنْسَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَلْفَظٍ: "اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبِ الْبَاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشّافِي، لَا شَافِي إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا". أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: 132/7، رَقْمَ (5742)، كِتَابَ الطّبِّ، بَابِ رَقِيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أَمَا الْجُزْءُ الثّانِي: "لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ"، فَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِمَا مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بَلْفَظٍ: "أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ وَأَنْتَ الشّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا". أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: 121/7، رَقْمَ (5675)، كِتَابَ الْمَرَضِيِّ، بَابِ دَعَاءِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: 1722/4، رَقْمَ (2191)، كِتَابَ السَّلَامِ، بَابِ اسْتِحْبَابِ رَقِيَةِ الْمَرِيضِ.
- (262) انظر: الدرّ الفريد وبيت القصيد: 209/11.
- (263) مثال المرجوح على اللّغة التّميميّة قولهم: (ما فيها أحدٌ إلّا حمارٌ)؛ لصحّة الاستغناء عن المستثنى منه، ومثال الممنوع على لغتهم قولهم: (ما زاد إلّا ما نقص)؛ لعدم صحّة الاستغناء عن المستثنى منه. انظر: شرح التّسهيل: 206/2-207، والتذليل: 224/8، وتمهيد القواعد: 2151-2140/5.
- (264) القصر من مباحث علم المعاني، وليس من مباحث علم البيان، فنسبته إليه من باب المجاز.
- (265) "علم" ساقطة من (ب).

- (266) هو: أبو عليّ، حسن بن مسعود بن مُحَمَّد اليوسي، فقيه مالكيّ أديب، مُتكلّم صوفي، يُنعت بغزالي عصره، من بني (يوسي) في المغرب الأقصى، له العديد من المصنّفات تجاوزت الأربعين، منها: قانون أحكام العلم، وحاشية على تلخيص المفتاح للسكاكي، مات سنة (1102هـ). انظر: فهرس الفهارس: 1154/2-1161، ولأعلام: 223/2.
- (267) انظر كتابه المسمّى: مشرّب العامّ والخاصّ من كلمة الإخلاص: ص36-38.
- (268) المقصود به الشّيخ إبراهيم الكوراني، وسبقت ترجمته.
- (269) عقد الشّيخ إبراهيم الكوراني في كتابه المسمّى: (إنباه الأنباه على تحقيق إعراب لا إله إلا الله) مبحثاً كاملاً، وهو المبحث الثّامن بعنوان (في الكلام على إعراب لا إله إلا الله)، استقصى فيه جميع الأوجه الإعرابيّة في كلامٍ طويلٍ جدّاً يقع تقريباً في منتهي صفحة، حيث أوصلها إلى اثني عشر وجهاً، قال فيها (336/2): "فهذه اثنا عشر وجهاً على عدد حروف (لا إله إلا الله)". انظر: إنباه الأنباه: 195-392/2.
- (270) الشّهير بسعد الدّين النّقّازاني.
- (271) "تعالى" ساقطة من (ب).
- (272) انظر: شرح المقاصد: 205/1.
- (273) في (ب) و(ج): "الأقوم".
- (274) في (ب) و(ج): "والله - سبحانه وتعالى - أعلم".
- (275) زيادة من النسخة (ب). أمّا في (ج) فمكتوب: "انتهى والحمد لله على تمامه، وصلّى الله على سيّدنا ومولانا وشفيعنا محمّد، ضحوة يوم الأربعاء منه عند انتصاف ذي القعدة سنة إحدى وأربعين بعد المائتين والألف، على يد كاتبه لأخيه في الله وفي النّسب وشيخه محمّد بن ناصر الدّين (كلمة غير واضحة) بن البيغوب، غفر الله للكاتب وللمكتوب له ولوالديهم ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الأحياء والأموات، آمين يا ربّ العالمين. أودعتها شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمّداً رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، اللهم اجعل آخر كلامي قولي: لا إله إلا الله محمّد رسول الله".
- (276) من قوله: (تقييد الشّيخ... إلخ) ساقط من (ب) و(ج).